



الجمعية العامة

الدورة الحادية والستون

اللجنة الأولى

الجلسة ١٢

الخميس، ١٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٦، الساعة ١٥/٠٠

نيويورك

المحاضر الرسمية

الرئيسة: السيدة منى يول (النرويج)

افتتحت الجلسة الساعة ١٥/٠٥.

البند ٨٢ إلى ٩٧ من جدول الأعمال (تابع)

مناقشة مواضيعية بشأن مواضيع البنود وعرض كل
مشاريع القرارات المقدمة في إطار بنود جدول الأعمال
المتعلقة بترع السلاح والأمن الدولي والنظر فيها

الرئيسة (تكلمت بالانكليزية): تستهل اللجنة اليوم
مناقشتها المواضيعية بشأن موضوع الأسلحة التقليدية. ولدينا
متكلمان ضيفان: السيد روبيرتو غارسيا موريتان، رئيس
فريق الخبراء الحكوميين المعني بسجل الأمم المتحدة للأسلحة
التقليدية؛ والسفير براساد كاريواواسام، رئيس مؤتمر
استعراض التقدم المحرز في تنفيذ برنامج العمل لمنع الاتجار غير
المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع
جوانبه ومكافحته والقضاء عليه.

بيد أننا، قبل أن نبدأ المناقشة المواضيعية بشأن مسائل
الأسلحة التقليدية، أنوي أن أعطي الكلمة لممثل لم يتمكن
لضيق الوقت من الإدلاء ببيانه أمس بشأن أسلحة أخرى من
أسلحة الدمار الشامل أو جوانب نزع السلاح في الفضاء

الخارجي. وبعد الإدلاء بكلمته، سأعطي الكلمة لممثل
الدول الذين لم يتمكنوا من عرض مشاريع القرارات أمس.
وسنبداً بعد ذلك مناقشتنا بشأن موضوع اليوم المواضيعي.
أعطي الكلمة أولاً لممثل السودان الذي لم يتمكن
من الإدلاء ببيانه أمس بشأن أسلحة أخرى من أسلحة الدمار
الشامل أو جوانب نزع السلاح في الفضاء الخارجي.

السيد دافالا (السودان): شكراً، سيدتي الرئيسة،
على هذه الفرصة. بداية، أزجي آيات الشكر والتقدير على
التقرير الذي قدمه السفير مسعود خان بالأمس حول مخاطر
الأسلحة البيولوجية والسمية.

ويعرب وفدنا منذ الآن عن عزمه واستعداده للعمل
من أجل إنجاح مؤتمر الاستعراض الثالث المزمع عقده في
تشرين الثاني/نوفمبر القادم، سيما وأنه يأتي بعد إخفاق مؤتمر
عام ٢٠٠١، الأمر الذي يجدد عزيمة المجتمع الدولي
باستخلاص العبر والعظات، وتجاوز سلبيات التجربة الماضية
واستعراض الموقف الدولي وتقييم مدى نجاح الاتفاقية في
تحقيق الأغراض والأهداف المنشودة.

يتضمن هذا المحضر نص الخطب الملقاة بالعربية والترجمة الشفوية للخطب الملقاة باللغات الأخرى. وينبغي
ألا تقدم التصويبات إلا للنص باللغات الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحضر وإرسالها بتوقيع
أحد أعضاء الوفد المعني إلى: Chief of the Verbatim Reporting Service, Room C-154A. وستصدر
التصويبات بعد انتهاء الدورة في وثيقة تصويب واحدة.



بأن يكون النشاط الفضائي قاصراً على الأغراض السلمية على أن يركز ذلك على أسس الشفافية التامة.

الرئيسة (تكلمت بالانكليزية): نشرع الآن في

عرض مشاريع القرارات والمقررات من قبل الوفود التي كانت تود أن تفعل ذلك أمس.

أعطي الكلمة أولاً لممثل الهند لعرض مشروع القرار

A/C.1/61/L.52.

السيد براساد (الهند) (تكلم بالانكليزية): يشرفني

أن أقدم مشروع القرار A/C.1/61/L.52 ، المعنون ”تدابير لمنع الإرهابيين من حيازة أسلحة الدمار الشامل“. ومشروع القرار هذا الذي اعتمد أول مرة عام ٢٠٠٢، له أهمية مستمرة بوصفه بياناً قاطعاً صادراً عن هيئة تتصف بالعالمية والديمقراطية. والطابع التمثيلي للجمعية العامة يؤكد ويعزز الالتزامات التي نضطلع بها كدول أعضاء حيال أهدافها.

ويعبر مشروع القرار عن شواغل المجتمع الدولي ويدعو الدول الأعضاء في الأمم المتحدة إلى اتخاذ تدابير ترمي إلى منع الإرهابيين من حيازة أسلحة الدمار الشامل. ويشدد مشروع القرار على ضرورة أن تكون الاستجابة الدولية لذلك الخطر شاملة، ومتعددة الأطراف وعالمية. وقد صادقت على هذا النهج على نطاق واسع حركة عدم الانحياز، ومجموعة الثمانية، والاتحاد الأوروبي ومعظم المنتديات الإقليمية الأخرى، بما فيها المنتدى الإقليمي لرابطة أمم جنوب شرق آسيا.

وعلاوة على إدراج بعض التحديثات الفنية، فإن مشروع القرار يكرر الطلب إلى الأمين العام أن يعد تقريراً عن التدابير التي اتخذتها المنظمات الدولية بشأن المسائل المتعلقة بالصلة بين مكافحة الإرهاب وانتشار أسلحة الدمار الشامل. وبذلك، فإنه يوفر للأمين العام معلومات على نطاق

يؤكد وفدي بصورة خاصة على أهمية تفعيل الجزء المتعلق بإجراءات بناء الثقة الواردة في هذه الاتفاقية باعتباره أحد أهم الضمانات لتطبيق هذه الاتفاقية.

يذكر وفد بلدي بالدور الذي اضطلع به السودان في استضافة مؤتمر أفريقيا للأسلحة الكيميائية عام ٢٠٠٣، إيماناً منه بتنشيط الدور الإقليمي وإحكام التنسيق الرسمي الفاعل بين الدول الأفريقية لمكافحة الأسلحة الكيميائية وإعلان أفريقيا قارة خالية من الأسلحة الكيميائية.

ويضم وفد بلدي صوته لبقية الدول التي تطالب بضرورة انضمام الدول كافة إلى اتفاقية حظر الأسلحة الكيميائية، خاصة في ظل المخاطر الحقيقية المتمثلة في إمكانية وصول الجماعات الإرهابية لمثل هذه التقنيات، مما يضاعف من التهديدات والمخاطر على الأمن والسلم والدوليين.

وإننا في ظل هذه المخاطر، نؤكد على ضرورة انضمام الجميع لاتفاقية الأسلحة الكيميائية واتفاقية حظر الأسلحة البيولوجية والسمية. إن عالمية هذه الاتفاقية تعتمد بالدرجة الأولى على مدى إنفاذ الدول الأطراف لبرنامج العمل الخاص بالأسلحة الكيميائية؛ وهنا تبرز أهمية الجهد الوطني من جانب الدول الأطراف.

أما بالنسبة للأمن الفضائي ومخاطر عسكرة الفضاء، فإن الأهمية المتزايدة للفضاء في مجالات الأمن القومي تحتم على الجميع أهمية حماية الفضاء الخارجي من احتلالات محتملة بفعل الإنسان وتطلعاته غير المحدودة. كما أن حرية العمل في الفضاء الخارجي لا بد أن تُستغل لتحقيق الأغراض العلمية والمدنية والسلمية لخدمة الإنسانية جمعاء. ولا يدعو وفد بلدي إلى تقييد كافة الأنشطة الفضائية على الإطلاق؛ ولكن إطلاق الحريات لجميع أنواع الأنشطة سوف يعرض الفضاء الخارجي لخطر حقيقي سرعان ما يمتد ضرره إلى منابع الحياة في الكرة الأرضية. وعليه فإن وفد بلدي ينادي

الفضاء الخارجي“، والبند الفرعي (ز) من البند ٩٠ ”نحو عالم خال من الأسلحة النووية: التعجيل بتنفيذ الالتزامات بترع السلاح النووي“، والبند ٩٣ ”خطر الانتشار النووي في الشرق الأوسط“.

الرئيسة (تكلمت بالانكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل هولندا، لعرض مشروع القرار A/C.1/61/L.38.

السيد هاسبرويك (هولندا) (تكلم بالانكليزية): أود أن أسترعي انتباه الأعضاء إلى مشروع القرار A/C.1/61/L.38، ”الشفافية في مجال التسليح“، الذي قدمته هولندا أمس وجرى توزيعه على جميع الوفود. ويكتسي مشروع القرار أهمية خاصة، حيث إن الشفافية في الأمور العسكرية تُسهم مباشرة في بناء الثقة والأمن بين الحكومات.

وبغية الاستجابة إلى الرغبة المتزايدة لدى الحكومات في الانفتاح بشأن هذه الأمور، أنشأت الأمم المتحدة سجل الأمم المتحدة للأسلحة التقليدية في عام ١٩٩١. وسنويا، تقدم كل الدول الأعضاء، على أساس طوعي، بيانات عن وارداتها وصادراتها من الأسلحة. وكل ثلاثة أعوام، يستعرض فريق من خبراء حكوميين عمل سجل الأسلحة التقليدية وينظر في مواصلة تطويره.

وتعمل هذه العملية بنجاحة حقا. فقد أحرزت أفرقة الخبراء الحكوميين تقدما مطردا وكبيرا. وتندرج توصيات فريق خبراء هذا العام في مشروع القرار الآن.

فما هو الجديد؟ لقد بنى فريق الخبراء الحكوميين لعام ٢٠٠٦ على إنجازات فريق عام ٢٠٠٣، الذي مهد عمله السبيل لتوسيع نطاق السجل. فأولا، أوصي بضرورة إبلاغ السجل بعمليات النقل الدولية للأسلحة التقليدية التي لا تشارك فيها سوى الدول الأعضاء في الأمم المتحدة. ثانيا، توسيع الالتزام بالإبلاغ فيما يتعلق بالفئة السادسة للسجل، اقترح - تبادل المعلومات على نطاق أوسع للسفن الحربية.

المنظومة عن العمل الذي تم القيام به بشأن تلك القضية في إطار الأمم المتحدة وهيئات أخرى.

وأناشد وفود اللجنة الأولى أن تقدم إلى هذه المبادرة من الدعم أكبر مما قدمت خلال الأعوام الأربعة الماضية، وخاصة عبر المشاركة في تقديم مشروع القرار. وسيبن ذلك قدرا أكبر من التزام عضوية الأمم المتحدة برمتها بهذه المسألة الحيوية.

الرئيسة (تكلمت بالانكليزية): قبل أن أعطي الكلمة للمتكلم التالي، أرجو من أمين اللجنة أن يُطلع اللجنة على حالة مختلف مشاريع القرارات في هذه المرحلة.

السيد ساريغا (أمين اللجنة) (تكلم بالانكليزية): أود أن أطلع الأعضاء أولا على ما هو مائل أمامنا: خلال الدقائق القليلة القادمة، ستقدم مشاريع القرارات التالية.

أولا، سيعرض مشروع قرار عن الشفافية في مجال التسليح. ثانيا، سيعرض مشروع قرار في إطار البند ٩٧، ”اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتكديس الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والسمية وتدمير تلك الأسلحة“. ثالثا، سيعرض مشروع قرار في إطار البند الفرعي (س) من البند ٩٠، ”تدابير الشفافية وبناء الثقة في أنشطة الفضاء الخارجي“. والعرض الرابع سيتعلق بالبند الفرعي (ع) من البند ٩٠ ”تنفيذ اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتكديس واستخدام الأسلحة الكيميائية وتدمير تلك الأسلحة“.

والتكلم الخامس سيعرض، في إطار البند الفرعي (ج) من البند ٩٠، مشروع القرار المتعلق بتدابير لدعم سلطة بروتوكول جنيف لعام ١٩٢٥. والعرض السادس سيكون في إطار البند الفرعي (ب) من البند ٩٠، ”القذائف“. وأخيرا، سيكون هناك عرض لا يندرج في إطار هذه المجموعة المواضيعية، بل في إطار المجموعة المواضيعية المتعلقة بالأسلحة النووية - في إطار البند ٨٩، ”منع حدوث سباق تسلح في

الفقرة ٤ من المنطوق، يرحب أيضا بمناقشة وتعزيز التفاهم المشترك واتخاذ إجراءات فعالة بشأن المواضيع المتفق عليها في المؤتمر الاستعراضي الخامس؛ وفي الفقرة ٦ من المنطوق، يرحب بانعقاد المؤتمر الاستعراضي السادس، وفقا لما تم الاتفاق عليه في اللجنة التحضيرية.

ويذكر مشروع القرار، في الفقرة ٥ من المنطوق الجديدة، أن المؤتمر الاستعراضي السادس أوكل إليه النظر في القضايا التي تم تحديدها أثناء استعراض الاتفاقية على النحو الوارد في المادة الثانية عشرة وفي أي إجراء ممكن للمتابعة يتحقق توافق في الآراء بشأنه. وفي الفقرة ٧ من المنطوق، يطلب إلى الأمين العام أن يواصل تقديم المساعدة في المستقبل.

علاوة على ذلك، وفي إطار الفقرة الأخيرة من منطوق مشروع النص، تقرر الدول الأعضاء أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت للدورة الثانية والستين، في ضوء نتائج المؤتمر الاستعراضي السادس، البند المتعلق باتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتكديس الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والسمية وتدمير تلك الأسلحة.

وتهدف صياغة مشروع القرار إلى تفادي حدوث أي خلاف أو إعادة فتح باب المناقشات الذي ربما ينجم من التزامن الوقيتي المشار إليه آنفاً. ومن مصلحتنا المشتركة أن يكمل المؤتمر الاستعراضي السادس بالنجاح.

وفي ذلك السياق، لا يزال اعتماد مشروع القرار بتوافق الآراء، أسوة بالأعوام الماضية، يشكل أولوية لنا. وتود هنغاريا أن تظل المقدم الوحيد لمشروع القرار بشأن اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتكديس الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والسمية وتدمير تلك الأسلحة. وفي الوقت ذاته، نأمل أن يكون بوسع الدول الأعضاء تأييد مشروع القرار هذا العام كذلك.

ثالثاً، أعد الفريق نموذجاً موحداً اختياريًا للإبلاغ بشأن عمليات نقل الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. وسيسهل ذلك على الدول عملية الإبلاغ.

وتندرج تلك التوصيات في مشروع القرار الجديد. وفي العام الماضي، شاركت في تقديم مشروع القرار ١٠٦ دول. وأدعو كل الوفود إلى التفضل بالمشاركة في تقديم مشروع القرار هذا العام لكي نحقق نتيجة أفضل.

الرئيسة (تكلمت بالانكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل هنغاريا، الذي سيعرض مشروع القرار
A/C.1/61/L.27.

السيد مولنار (هنغاريا) (تكلم بالانكليزية): جريا على العادة المتبعة في السنوات الأخيرة، قدمت هنغاريا مشروع القرار A/C.1/61/L.27 بشأن اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتكديس الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والسمية وتدمير تلك الأسلحة. ويتمثل هدفنا في اعتماد الجمعية العامة لمشروع القرار بتوافق الآراء خلال الدورة الحادية والستين كذلك.

وبالنظر إلى أن مؤتمر الاستعراض السادس سيعقب اجتماعات اللجنة الأولى، فإن اللجنة لا تستطيع تقييم نتيجة مؤتمر الاستعراض. ولذلك، لا ترد في مشروع القرار أي إشارة قد تُعد حكماً مسبقاً على نتيجة مؤتمر الاستعراض.

ويبني مشروع القرار الحالي أساساً على القرارات التي اعتمدت في الأعوام الأخيرة، بينما يدخل، في الوقت نفسه، التحديثات اللازمة على النص. وفي ذلك الصدد، فإنه يرحب، في الفقرة الثالثة من الديباجة وفي الفقرة ٢ من المنطوق، بالمعلومات والبيانات التي تقدمها الدول الأطراف عبر تدابير بناء الثقة؛ وفي الفقرة ٣ من المنطوق، يرحب بالمشاركة الهامة للدول في عملية ما بين دورتي ٢٠٠٣ و ٢٠٠٥. وبما تحقق من تبادل بناء ومفيد للمعلومات؛ وفي

وتعزيز التعاون الدولي ومنع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي. ونعتقد أن الدول كافة ستؤيد تلك الأنشطة.

ونشعر بالامتنان لكل تلك الدول التي وافقت الأمين العام بآرائها بشأن هذه المسألة. ويخطو مشروع القرار الجديد خطوة أبعد من القرار ٦٠/٦٦ من حيث أنه يدعو جميع الدول إلى موافاة الأمين العام قبل بدء الدورة الثانية والستين باقتراحات محددة بشأن تدابير دولية للشفافية وبناء الثقة في مجال الفضاء الخارجي لصالح صون السلم والأمن الدوليين وتعزيز التعاون الدولي ومنع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي. ويطلب مشروع القرار أيضاً إلى الأمين العام أن يقدم تقريراً إلى الجمعية العامة بشأن هذه المسألة.

ويمثل مشروع القرار دعوة إلى إجراء المزيد من المناقشات بشأن مسألة لها تأثير مباشر على أمن وسلامة كل الدول، بغض النظر عن إمكاناتها في مجال الفضاء الخارجي. ولاحظنا في العام الماضي أننا نعتبر التوصيات الواردة في تقرير الأمين العام (A/48/305) المقدم إلى الدورة الثامنة والأربعين للجمعية العامة هدفاً عملياً لعملنا. وتقتصر تلك التوصيات إجراء خبراء حكوميين بحثاً بشأن تنفيذ إجراءات لتعزيز تدابير بناء الثقة في الفضاء الخارجي.

لقد تغيرت الحالة حقاً بعد مرور ١٣ عاماً. وأحرزنا تقدماً كبيراً في ميدان تكنولوجيا الفضاء الخارجي، ويتعين علينا أن نستجيب لتلك التغييرات. ووفقاً لذلك، نرى أنه من المجدي للأمم المتحدة أن تواصل العمل في مجال أنشطة الفضاء الخارجي.

ونحن على اقتناع بأن مشروع القرار الجديد هذا يتواءم مع مصالح الدول كافة بدون استثناء. ولا يُقصر مشروع القرار الحق القانوني للدول على الدفاع عن النفس، كما أنه لا يمنع الدول من الانخراط في الاستخدام السلمي للفضاء الخارجي. ويتمثل هدفنا في مراعاة آراء كل الدول

السيد كوشيليف (الاتحاد الروسي) (تكلم بالروسية): يود الاتحاد الروسي أن يعرض على اللجنة الأولى مشروع قرار بعنوان "الشفافية وتدابير بناء الثقة في أنشطة الفضاء الخارجي" (A/C.1/61/L.36).

يشكل ضمان الأمن في الفضاء الخارجي والتشغيل المأمون للمركبات الفضائية مسألة بالغة الأهمية. واستخدام الفضاء الخارجي بات ذا أهمية متزايدة للبشر، وأضحت منافع استخدام المركبات الفضائية بالنسبة لجميع الدول تتضح أكثر فأكثر.

وفي ذلك الصدد، من الضروري تعزيز معرفتنا بالفضاء الخارجي؛ وتعزيز الشفافية في أنشطة الدول؛ وتفادي أي تدخل عرضي أو متعمد في التشغيل الطبيعي للمركبات الفضائية؛ وكفالة عدم نشر أسلحة في الفضاء الخارجي.

ومن شأن الشفافية وتدابير بناء الثقة في أنشطة الفضاء الخارجي أن تساعد في ضمان القابلية للتنبؤ بتلك الأنشطة ويمكن أن تصبح عاملاً يوحد كل الدول في ذلك الصدد. ولا شك في أن تحقيق نتائج ملموسة وبلورة نهج مسؤول ومدرّوس صوب زيادة تطوير واستخدام الفضاء الخارجي سيُضعف أي دافع لنشر أسلحة في الفضاء الخارجي.

ويستند مشروع القرار المقدم من روسيا إلى قرارات الجمعية العامة الرامية إلى منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي. وهو يبنى على القرار ٦٠/٦٦، المعنون كذلك "الشفافية وتدابير بناء الثقة في أنشطة الفضاء الخارجي"، الذي اتخذ في العام الماضي. وتدعو الفقرة ١ من منطوق القرار ٦٠/٦٦ الدول إلى تقديم آرائها بشأن مدى استصواب مواصلة وضع تدابير دولية للشفافية وبناء الثقة في مجال الفضاء الخارجي لصالح صون السلم والأمن الدوليين

ويقدم مشروع القرار العناصر الجديدة التالية: التأكيد مجدداً على التزام الدول الأطراف بتدمير الأسلحة الكيميائية في الحدود الزمنية التي تحددها الاتفاقية. وحدثت هذه الإضافة الجوهرية الهامة لأول مرة في تاريخ القرار المتعلق باتفاقية الأسلحة الكيميائية. ويمثل إدراج تلك الفقرة إنجازاً هاماً لكل الوفود التي عملت بطريقة بناءة وبروح التفاهم والتعاون.

ويرحب مشروع القرار بتعيين السفير روجيليو فيرتر مديراً عاماً للأمانة الفنية لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية. وثمة إشارة إلى بدء العمل بشأن التحضير للدورة الاستثنائية الثانية لمؤتمر الدول الأطراف لاستعراض تشغيل اتفاقية الأسلحة الكيميائية. وجرى التركيز بشكل خاص على الذكرى السنوية العاشرة لسريان الاتفاقية مع الإشارة إلى إزاحة الستار في لاهاي في ٩ أيار/مايو ٢٠٠٧ عن نصب تذكاري دائم لكل ضحايا الأسلحة الكيميائية.

وثمة تركيز خاص أيضاً على تأكيد أهمية خطة العمل بشأن تنفيذ المادة السابعة المتعلقة بتدابير التنفيذ الوطنية. ويشدد مشروع القرار أيضاً على أهمية المادتين السابعة والعاشرة في مكافحة الإرهاب. وهذه هي أول إشارة في أي مشروع قرار للجمعية العامة إلى أهمية التنفيذ الوطني لمعاهدة لترغ السلاح في مكافحة الإرهاب.

وجرى التأكيد على أهمية دور التعاون والمساعدة الدوليين. ويؤكد مشروع القرار أهمية أحكام المادة الحادية عشرة المتعلقة بالتنمية الاقتصادية والتكنولوجية في الدول الأطراف ويُذكر بأن التنفيذ الكامل والفعال وغير التمييزي لتلك الأحكام يسهم في عالميتها.

ونعتبر أن نص مشروع قرار هذا العام متوازن بشكل جيد. فهو يبين تأييد الأمم المتحدة بلا تحفظ للتنفيذ الكامل والفعال لجميع أحكام الاتفاقية. وكانت نيتنا وهدفنا

الأعضاء في الأمم المتحدة، بهدف صون السلم والأمن والاستقرار على الصعيد الدولي.

ولقد وزعنا نص مشروع القرار في توقيت جيد، ولا يزال بلا تغيير. ونحن ممتنون للدول التي انضمت إلى المشاركين في تقديم مشروع القرار.

ونناشد الدول أن تؤيد مشروع القرار الروسي المعنون "الشفافية وتدابير بناء الثقة في أنشطة الفضاء الخارجي". ويحدونا الأمل في أن يعتمد بتوافق الآراء.

السيد شوميسي (بولندا) (تكلم بالانكليزية): إنه لمن دواعي الشرف والسرور أن أتولى، باسم وفد بولندا عرض مشروع قرار بشأن تنفيذ اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتكديس واستخدام الأسلحة الكيميائية وتدمير تلك الأسلحة.

وقد جرت العادة منذ فترة طويلة على أن تعرض بولندا مشروع قرار بشأن تنفيذ تلك الاتفاقية. ونعتقد أن مشروع القرار هذا فريد ومهم لأنه يتعلق بأسلحة الدمار الشامل، أي الأسلحة الكيميائية؛ وهو يمثل قصة نجاح لتعددية الأطراف؛ ففي كل عام تُدرج فيه عناصر جديدة تعبر بصورة موضوعية عن عملية تنفيذ الاتفاقية. والعمل بشأن مشروع القرار يجري في جو من الثقة والشفافية، ويحظى بدعم غامر من كل الأقاليم، ويتم اعتماده بتوافق الآراء. وهدفنا استمرار تلك التقاليد الإيجابية، وسنبذل قصارى الجهد في هذا الصدد.

ويأتي مشروع القرار بشأن تنفيذ اتفاقية الأسلحة الكيميائية مرة أخرى في وقت مناسب جداً. وفي عملنا بشأن مشروع القرار، ركزنا على التطورات في تنفيذ اتفاقية الأسلحة الكيميائية منذ اتخاذ قرار العام الماضي. وثمة إنجازات حقيقية وبعض التحديات أيضاً، تتضح في مشروع قرار هذا العام.

ويحدونا الأمل أن تقدم جميع الدول الأعضاء دعمها لمشروع القرار.

السيد النجفي (جمهورية إيران الإسلامية) (تكلم

بالانكليزية): يشرفني أن أتناول الكلمة لأتولى عرض مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/C.1/61/L.3، المعنون "القذائف". وتشارك في تقديم مشروع القرار إندونيسيا وجمهورية إيران الإسلامية ومصر.

ومنذ إدراج هذا البند في جدول أعمال الجمعية العامة سنة ١٩٩٩، يتزايد التأييد لتناول مسألة القذائف من جميع جوانبها في إطار الأمم المتحدة. وذكرت حركة عدم الانحياز في الوثيقة الختامية لمؤتمر قمتها المعقود في هافانا مؤخراً، أن:

"رؤساء دول وحكومات حركة عدم الانحياز ما زالوا مقتنعين بضرورة اتباع نهج عالمي وشامل وشفاف وغير تمييزي قائم على أساس مفاوضات متعددة الأطراف إزاء القذائف من جميع جوانبها إسهاماً في السلم والأمن الدوليين. وهم يعربون عن تأييدهم لاستمرار الجهود في إطار الأمم المتحدة لمواصلة استكشاف مسألة القذائف من جميع جوانبها. وفي ذلك الصدد، فإنهم يشددون على ضرورة الإبقاء على المسألة في جدول أعمال الجمعية العامة للأمم المتحدة، وفقاً لقرارها ٦٧/٥٩، وتشكيل فريق من الخبراء الحكوميين معني بمسألة القذائف من جميع جوانبها عام ٢٠٠٧".

وكان أول فريق من الخبراء الحكوميين معني بمسألة القذائف من جميع جوانبها، الذي أنشئ عام ٢٠٠٢، قد اعتمد تقريره - وهو أول تقرير من نوعه في تاريخ الأمم المتحدة الذي تم التصدي فيه لمسألة القذائف من جميع جوانبها بصورة شاملة. ونجاح الفريق الأول فتح آفاقاً

في المقام الأول كفالة قبول مشروع القرار بتوافق الآراء، أسوة بقرار العام الماضي. ويكتسي توافق الآراء أهمية حاسمة في تقديم الدعم الثابت للأمم المتحدة من أجل تنفيذ الاتفاقية.

واسمحوا لي أن أعرب عن الامتنان والشكر للوفود التي شاركت في المشاورات المكثفة حول مشروع القرار الجديد حول تنفيذ اتفاقية الأسلحة الكيميائية. وتؤكد تلك المشاورات وجود تأييد سياسي واسع النطاق في كل المناطق لتنفيذ الاتفاقية برمتها. ومشروع القرار الذي نقدمه اليوم تعبير مادي عن ذلك الدعم.

وأسوة بالأعوام الماضية، ما زالت بولندا هي المقدم الوحيد لمشروع القرار بشأن تنفيذ اتفاقية الأسلحة الكيميائية. ويحظى المقدم الوحيد لمشروع القرار هذا بالتأييد في مختلف المشاورات وثمة توازن إقليمي وسياسي ودعم واسع لمشروع القرار. ويرجو الوفد اعتماد مشروع القرار بشأن تنفيذ اتفاقية الأسلحة الكيميائية بدون تصويت.

السيد آدجي (إندونيسيا) (تكلم بالانكليزية):

يشرفني أن أتولى، باسم حركة عدم الانحياز، عرض مشروع القرار التالي على اللجنة كيما تنظر فيه. وفي إطار المجموعة المعروضة علينا، سنعرض مشروع قرار معنون "تدابير لدعم سلطة بروتوكول جنيف لعام ١٩٢٥"، كما يرد في الوثيقة A/C.1/61/L.5، في إطار البند ٩٠ (ج) من جدول الأعمال.

وهناك تحديتان فيان لا غير لمشروع القرار، يردان في الفقرة الأولى من الديباجة والفقرة ٤ من المنطوق. ونواصل تجديد دعوتنا إلى كل الدول بأن تلتزم على نحو دقيق بمبادئ وأهداف البروتوكول العام لسنة ١٩٢٥. ونهيب أيضاً بالدول التي لم تسحب بعد تحفظاتها على البروتوكول أن تفعل ذلك. ونعتقد أن عملاً من هذا القبيل سيسهم على نحو إيجابي في إحراز تقدم مؤثر نحو نزع السلاح العام والكامل في إطار رقابة دولية صارمة ودقيقة.

أكثر تحديداً وتركيزاً في مناقشاته. ويهدف تحديد الإطار الزمني بفترة عامين إلى توفير المزيد من الوقت لخبراء الفريق لتمكينهم من إجراء مناقشة متعمقة ووافية.

ويستند مشروع قرار هذا العام إلى قرارات سابقة، بما فيها القرار ٦٧/٥٩، وتم تحديثه بدون إدخال تغييرات جوهرية. ويحيط مشروع القرار علماً بالتقرير الذي قدمه الأمين العام إلى الجمعية العامة مؤخراً في الوثيقة A/61/168. وسيشكل ذلك التقرير مدخلاً قيماً بالنسبة للفريق الثالث من الخبراء الحكوميين، الذي سيعقد دورته الأولى في حزيران/يونيه من العام القادم. ونتوقع أن فريق الخبراء المقبل سينجح في الاضطلاع بولايته بتحديد المجالات التي يمكن فيها التوصل إلى توافق في الآراء بشأن مسألة القذائف من جميع جوانبها.

ويأمل وفد بلدي أن يكون بمقدور وفود هذه اللجنة تأييد مشروع القرار، مثلما فعلت في سنوات سابقة.

السيد شعبة (مصر): إن مصر مع الغالبية العظمى من الدول على قناعة بأن إبرام صك قانوني شامل يمثل السبيل الوحيد لمعالجة أوجه القصور الواضحة في النظام القانوني المعني بالفضاء الخارجي، وذلك على نحو ما أكدته الوثيقة الختامية للدورة الخاصة الأولى للجمعية العامة المكرسة لنزع السلاح.

وارتباطاً بما تقدم، فقد تناول مؤتمر نزع السلاح باستفاضة الموضوعات المتعلقة بمنع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي، من خلال أعمال اللجنة المخصصة التي عقدت اجتماعات في إطار المؤتمر خلال الفترة من عام ١٩٨٥ إلى عام ١٩٩٤. وقد أوضحت الخلاصات التي توصلت إليها في اجتماعها المنعقد عام ١٩٨٥ أهمية الإسراع بمنع سباق التسلح في الفضاء الخارجي، وهو ما تؤكد مجدداً التطورات الراهنة، التي يجب أن تدفعنا نحو الاتفاق على

لمواصلة استكشاف السبل والوسائل المتعلقة بتلك المسألة في إطار الأمم المتحدة.

وللأسف، انتهت مهمة الفريق الثاني للخبراء الحكوميين بدون أن يحقق نجاحاً مماثلاً لما حققه الفريق الأول. وذكر الأمين العام في تقريره إلى الجمعية العامة أنه:

”بالنظر إلى تعقد المسائل قيد البحث، لم يتم التوصل إلى توافق في الآراء بشأن إعداد تقرير نهائي“. (A/59/278، الفقرة ٥)

وبينت الحالة هذه مرة أخرى، أن معالجة مسألة القذائف المعقدة تتطلب المزيد من التحضير، بتنظيم دقيق، وتوقيت ملائم وجهود مكثفة من قبلنا جميعاً.

وفي ذلك الصدد، اتخذت الجمعية العامة القرار ٦٧/٥٩، الذي طلبت فيه إلى الأمين العام أن يعد تقريراً، بدعم من خبراء استشاريين مؤهلين ومعهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح، حسب الاقتضاء، آخذاً بعين الاعتبار الآراء التي أعربت عنها الدول الأعضاء، للإسهام في مساعي الأمم المتحدة الرامية إلى تناول مسألة القذائف من جميع جوانبها وذلك بتحديد الجوانب التي يمكن التوصل بشأنها إلى توافق الآراء وأن يقدمه إلى الجمعية العامة في دورتها الحادية والستين. وبفضل جهود المعهد وإدارة شؤون نزع السلاح، تم إعداد التقرير وتقديمه في الوقت الملائم.

وبالقرار ٦٧/٥٩، قررت الجمعية العامة أيضاً إنشاء فريق ثالث من الخبراء الحكوميين في العامين التاليين ٢٠٠٧ و ٢٠٠٨، بولاية أكثر تحديداً ”لمواصلة استكشاف السبل والوسائل اللازمة للقيام، في إطار الأمم المتحدة، بمعالجة مسألة القذائف من جميع جوانبها، بما في ذلك تحديد المجالات التي يمكن التوصل بشأنها إلى توافق في الآراء“ (الفقرة ٣). وتم تقليص تلك الولاية، خلافاً للولايات الواسعة للأفرقة السابقة، بهدف تمكين فريق الخبراء الحكوميين من أن يكون

وبالنظر إلى ما تقدم، فإن وفد مصر يود أن يتقدم بمشروع القرار المعني بمنع سباق التسلح في الفضاء الخارجي، الوارد في الوثيقة A/C.1/61/L.10، والذي تناوب كل من مصر وسري لانكا على تقديمه سنوياً. ويدعو مشروع القرار جميع الدول إلى الاستمرار في العمل نحو التوصل إلى الاتفاق على إعادة إنشاء اللجنة المخصصة ووضع إطار قانوني لمنع سباق للتسلح في الفضاء الخارجي.

وندعو الدول كافة الدول إلى الاستمرار في تأييد مشروع، القوات هذا، خاصة في ضوء النقاش المركز والتفصيلي الذي شهدته دورة عام ٢٠٠٦ لمؤتمر نزع السلاح بشأن منع سباق التسلح في الفضاء الخارجي.

السيد ماسيدو (المكسيك) (تكلم بالإسبانية): باسم الأرجنتين وإسبانيا وأستراليا وإندونيسيا وباراغواي وباكستان والبرازيل وبنما وبولندا وبوليفيا وبيرو والجمهورية الدومينيكية وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة وجنوب أفريقيا والسلفادور والسويد وسيراليون وشيلي وكندا وكوستاريكا وكولومبيا وماليزيا وموناكو والنرويج ونيكاراغوا ونيوزيلندا وهاييتي والهند واليابان، وبلدي، المكسيك، يشرفني أن أعرض للمرة الرابعة مشروع قرار معنوناً "دراسة للأمم المتحدة عن التثقيف في مجال نزع السلاح وعدم الانتشار"، في إطار البند ٩٠ (و) من جدول الأعمال.

ومقدمو مشروع القرار على اقتناع بأن التثقيف في مجال نزع السلاح وعدم الانتشار أداة فعالة لتوفير السبل والوسائل لتعزيز الأمن الوطني والدولي بأدنى حد ممكن من التسلح، ولتقوية العلاقة بين السلام العالمي، والأمن العام، والتنمية المستدامة في عالم يتسم بتزايد ترابطه، على النحو المبين في دراسة للأمم المتحدة عن التثقيف في مجال نزع السلاح وعدم الانتشار.

إعادة إنشاء اللجنة المخصصة لبحث منع سباق تسلح في الفضاء الخارجي، في إطار مؤتمر نزع السلاح خلال العام المقبل.

إن مصر ترحب بالجهود التي تقوم بها روسيا والصين بشأن بلورة اتفاق دولي قانوني مستقبلي حول منع نشر أسلحة في الفضاء الخارجي، والتهديد باستخدام القوة أو استخدامها ضد أجسام في الفضاء الخارجي، وسيمثل ذلك خطوة هامة نحو معالجة مسألة عسكرة الفضاء الخارجي، وهي تسهم كذلك في عمل اللجنة المخصصة لمنع سباق تسلح في الفضاء الخارجي متى اتفق على إنشائها.

وفي التقدير، فإن أي صك قانوني يتم التوصل إليه بشأن منع سباق تسلح في الفضاء الخارجي يجب أن يتضمن حظراً على الاستخدام العسكري للفضاء الخارجي. وفي الوقت ذاته، يتعين أن يشمل أي صك قانوني أحكاماً واضحة التعاون بين الدول تضمن أن يكون استخدام واستغلال الفضاء الخارجي من أجل منفعة الدول كافة، وذلك وفقاً لما نصت عليه ديباجة معاهدة عام ١٩٦٧ للمبادئ المنظمة لأنشطة الدول في ميدان استكشاف واستخدام الفضاء الخارجي، بما في ذلك القمر والأجرام السماوية الأخرى.

كما تؤمن مصر أنه لا يمكن تحقيق الأمن والسلام سواء على المستوى الدولي أو الإقليمي من خلال عقائد الهيمنة العسكرية، بل يجب أن يركز الأمن على التعاون بين الدول كافة. وفي هذا الإطار، نعيد التأكيد على تأييدنا للبدء في مفاوضات في مؤتمر نزع السلاح من أجل وضع نظام شامل لمنع استخدام الفضاء الخارجي لكافة الأغراض العسكرية، وذلك في إطار برنامج عمل للمؤتمر يتم التوصل إليه بتوافق الآراء.

المتعدد الأطراف، بما فيه العمل الذي تضطلع به الأمم المتحدة ومؤتمر نزع السلاح استهدافا لتحقيق نزع السلاح على نحو عام وكامل.

ويشكل نشر المعلومات في ذلك الميدان الهام تدبيرا آخر يرمي إلى مساعدتنا في بلوغ أهدافنا. ولذلك الغرض، ندعو الوفود أن تعرب مرة أخرى عن تأييدها لنص مشروع القرار، الذي تم تعميمه. ونذكر بأن باب المشاركة في تقديم كلا النصين اللذين تم توزيعهما اليوم لا يزال مفتوحا.

الرئيسة (تكلمت بالانكليزية): الآن أقترح الانتقال إلى مناقشة اليوم المواضيعية. أعطي الكلمة أولا للمتكلمين الضيفين.

أدعو رئيس فريق الخبراء الحكوميين المعني بسجل الأمم المتحدة للأسلحة التقليدية.

السيد ر. غارسيا موريتان (الأرجنتين) (رئيس فريق الخبراء الحكوميين المعني بسجل الأمم المتحدة للأسلحة التقليدية) (تكلم بالإسبانية): بما أن هذه هي المرة الأولى التي أتناول فيها الكلمة، أود أن أعرب عن سروري الخاص برؤيتك، سيدي، تتولين رئاسة عمل اللجنة الأولى في هذا الوقت بعينه، حيث يتطلب جدول أعمال نزع السلاح يقينا قيادة متميزة إذا ما أريد له أن يستعيد زخمه السابق. وأنا على اقتناع بأننا سنتمكن تحت قيادتكم الماهرة، من اختتام دورة هذا العام بتحقيق نتائج أكثر إيجابية لكل البنود قيد المناقشة.

وتقع على عاتقي مسؤولية رئاسة فريق الخبراء الحكوميين المعني بسجل الأمم المتحدة للأسلحة التقليدية هذا العام. ولقد أتيت لي الفرصة أن أقوم بالعمل ذاته عام ٢٠٠٣. ويتعين علي أن أقول بشيء من الارتياح إننا تمكنا في عامي ٢٠٠٣ و ٢٠٠٦ من إحراز التقدم المشجع بشأن سجل الأمم المتحدة للأسلحة التقليدية.

ومشروع القرار يطلب إلى الأمين العام إعداد تقرير عن التقدم المحرز في تنفيذ التوصيات الواردة في الدراسة، وتقديمه إلى الجمعية العامة في دورتها الثالثة والسنتين. كما يطلب إلى الأمين العام نشر جميع المعلومات المتعلقة بذلك التقرير وغيرها من المعلومات التي تجمعها إدارة شؤون نزع السلاح بشأن التقدم المحرز في ذلك المجال.

وكما يذكر الأعضاء، فقد اعتمد النص بدون نصويت في سنوات سابقة. ونأمل أن يكون بمقدورنا التعويل مرة أخرى على تأييد جميع الوفود بغية التوصل مرة أخرى إلى توافق في الآراء دعما لما نبتغيه جميعا من أهداف في هذه اللجنة.

والآن باسم الأرجنتين وإسبانيا وإكوادور وإندونيسيا وأوروغواي وباراغواي والبرازيل وبنما وبوليفيا وبيرو والجمهورية الدومينيكية وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة والسلفادور وشيلي وغواتيمالا والفلبين وكندا وكوستاريكا وكولومبيا ونيكاراغوا ونيوزيلندا وهاييتي، وبلدي، المكسيك، يشرفني أن أعرض مشروع قرار معنونا "برنامج الأمم المتحدة لمعلومات نزع السلاح"، في إطار البند ٩١ (ب) من جدول الأعمال.

لقد قدم مشروع القرار كل عامين منذ عام ١٩٩٦. ويسعى المشروع إلى ضمان متابعة الحملة العالمية لنزع السلاح. ويقر النص الذي نقدمه في هذه المناسبة بالجهود التي تبذلها الأمانة العامة لكفالة الاستخدام الفعال للموارد المحدودة بغية نشر البرنامج، بما فيها الوسائل الإلكترونية ووسائل الإعلام، ولإبلاغ حكوماتنا بالآثار السلبية الناجمة عن انتشار الأسلحة، وبخاصة فيما يتعلق بالأسلحة الصغيرة والخفيفة.

ويوصي مشروع القرار كذلك بمواصلة البرنامج لتثقيف الجماهير وتوليد الفهم لديها بشأن أهمية العمل

وثمة جانب آخر أحرز بشأنه السجل التقدم الكبير ألا وهو الطريق الطوعية التي سيتسنى فيها للدول الأعضاء أن تقدم معلومات. وفي ذلك الصدد، أدرجنا عنصرا أوليه أهمية خاصة: شكل الأسلحة الصغيرة والخفيفة. وهي مسألة تتزايد أهميتها وينبغي للوفود كافة أن توليها الاهتمام الخاص. إن الشكل الجديد سيسمح لتلك الدول الأعضاء التي ترغب في رفع تقاريرها سنويا أن تفعل ذلك، بطريقة منهجية ومنظمة. وهو ينقسم إلى جزأين - جزء بشأن الأسلحة الصغيرة والآخر بشأن الأسلحة الخفيفة. ونعرّف العناصر التي تدرج تحت كل عنوان. وهذه ليست محاولة لتقديم تعريف كامل للأسلحة الصغيرة والخفيفة، ولكنها بلا شك طريقة تقدم أدوات إرشادية تبين للدول الأعضاء المعلومات التي يتعين عليها تقديمها.

وقد تكرم وفد هولندا بعرض مشروع قرار بعد ظهر اليوم بشأن اعتماد تقرير فريق الخبراء الحكوميين.

كما أننا على وشك اتخاذ خطوات إضافية هامة. فعمما قريب، سندرج في كلتا الفئتين وسائل تكنولوجيا جديدة تستخدم في الحرب الإلكترونية وإسقاط القوات. ونحن أيضا على مشارف الانتهاء من إدراج المركبات الجوية غير المأهولة باعتبارها عنصرا إضافيا هاما. وقد عقدنا مناقشة محتممة بشأن إمكانية إدراج فئة ثامنة بشأن الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة في المستقبل. ولا يسعني إلا أن أسلم بأنني لم أفقد الأمل بعد في أنه سيكون بمقدورنا إدراج تلك الفئة الثامنة في المستقبل.

ونود أن نعرب عن امتناننا الخاص من خلالكم، سيدتي، لوكيل الأمين العام تاناكا وطاقم موظفيه، لا سيما السيد ناظر كمال الذي تعاون معنا بشكل رائع. كما نشكر مختلف الخبراء على مشاركتهم، فقد ساعدوا الفريق مرة

وسجلنا مهم على وجه الخصوص بوصفه تدييرا واضحا وضروريا لبناء الثقة. ويتجلى ذلك بجلاء في مستوى المشاركة الرفيع بين الدول الأعضاء في السجل. ويكشف تحليل للمادة التي وزعتها إدارة شؤون نزع السلاح على الوفود أن المشاركة تكتسي أهمية خاصة. ومنذ إنشاء السجل، شارك فيه قرابة ١٧٠ دولة عضوا. ولم تشارك في السجل سوى ٢٢ دولة عضوا في الأمم المتحدة - ١٥ دولة من أفريقيا وسبع من آسيا. وأعتقد أن ذلك يوحى بأهمية السجل. وإذا أتيحت الفرصة لمثلي الدول أن ينظروا في الوثيقة A/61/159، فسيجدون ضمنها التقارير التي قدمتها حتى سنة ٢٠٠٥ الدول الأعضاء التي أدركت أهمية القيام بذلك.

وإذا قارنا المعلومات المجمعة في السجل بتقارير غير حكومية، مثل تقرير معهد ستوكهولم الدولي لأبحاث السلام، نلاحظ أن زهاء ٩٧ في المائة من التجارة العالمية بالأسلحة التقليدية يغطيها السجل. وربما يزداد ذلك الرقم زيادة كبيرة في العام القادم، حيث أن من المحتمل جدا أن يقدم الأعضاء الخمسة الدائمون في مجلس الأمن تقاريرهم لأول مرة، وعندئذ سيغطي التقرير ٩٩ في المائة من التجارة العالمية بالأسلحة.

وأعتقد أن ذلك يعطينا دلالة واضحة على أهمية السجل ومدى مساهمة ذلك التدبير من تدابير بناء الثقة في منع التكديس المفرط للأسلحة وفي تفادي الزعزعة السياسية، وفي بناء الثقة على نحو فعال بدون شك.

ولقد أحرزنا هذا العام، التقدم الملموس مرة أخرى، وبخاصة في فئة السفن الحربية. فلقد تسنى لنا تقليل الحمولة على متن تلك السفن الحربية التي قُدمت معلومات عنها. وليس هذا بالقليل، نظرا إلى أنه يوسع بشكل كبير نطاق المعلومات التي نتوقع أن تبلغنا بها الدول الأعضاء.

وينبغي لنا أن نستخلص العبر من المؤتمر الاستعراضي في ما يتعلق بالكيفية التي يمكننا بها تعزيز إسهامنا في مكافحتنا لآفة الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. ولذلك تسرني إتاحة الفرصة لأن نشاطر الآن اللجنة الأولى بعض الأفكار.

وبالفعل، فإننا نشعر جميعا بخيبة الأمل لكون المؤتمر الاستعراضي لم يتمكن من التوصل إلى اتفاق بشأن الوثيقة الختامية، غير أنني أعتقد أننا سنكون مخطئين إن سمحنا لذلك الأمر بالتقليل من أهمية الأثر الإيجابي الواسع النطاق الذي أحدثه المؤتمر. فعدم التوصل إلى نتائج ملموسة ينبغي ألا يثني عن السعي إلى تحقيق التنفيذ الكامل لبرنامج العمل على الصعد الوطني، والإقليمي، والعالمي، بعزم وإصرار مجددين. ويتعين ألا نتجاهل حقيقة أن أكثر من ٣٠ في المائة من المتكلمين في المناقشة العامة للمؤتمر الاستعراضي كانوا ممثلين رفيعي المستوى، والعديد منهم بدرجة وزير. وكان العديد من ممثلي المجتمع المدني والبرلمانيين من بين أصحاب المصلحة في المؤتمر الذين أسهموا بحماس في تعميم مراعاة المسألة على الصعيد العالمي. وقد تمثل تحقيق إنجاز كبير للمؤتمر في إعادة تأكيد الأغلبية الساحقة من الدول الأعضاء المشاركة، وغيرها من أصحاب المصلحة، على الالتزام بالتنفيذ الكامل لبرنامج العمل.

وعندما وافقتُ على ترؤس أعمال المؤتمر الاستعراضي لعام ٢٠٠٦، كنت مدركا تماما لما تنطوي عليه هذه المهمة من تحارب وبلايا. فقد واجهت عقبات جراء عدم إحراز التقدم بشأن مسائل موضوعية في اجتماع اللجنة التحضيرية للمؤتمر. ولذلك، بدا من البداية أنه لم يكن هناك أي وضوح بشأن آراء متنافرة عن مضمون المؤتمر، فضلا عن تفسيرات مختلفة لنطاقه. فمن جهة، اعتمد عدد كبير للغاية من الدول رأيا بشأن برنامج العمل قائما على العمل الجاري، واعتبر المؤتمر فرصة لتعزيز برنامج العمل من خلال المزيد من

أخرى على تحقيق التقدم في استكمال السجل، وفقا لما طلبته الجمعية العامة.

الرئيسة (تكلمت بالانكليزية) أعطي الكلمة الآن لرئيس المؤتمر الاستعراضي المعني بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة.

السيد كارياواسام (سري لانكا) (رئيس مؤتمر الأمم المتحدة لاستعراض التقدم المحرز في تنفيذ برنامج العمل المتعلق بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه) (تكلم بالانكليزية): أنا ممتن لإتاحة هذه الفرصة لي لأخاطب أعضاء هذه اللجنة بصفتي رئيسا للمؤتمر المعقود مؤخرا لاستعراض التقدم المحرز في تنفيذ برنامج العمل المتعلق بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه. وأود في المستهل أن أعرب عن التهنية لكم، سيدي، على انتخابكم لإدارة عمل هذه اللجنة في هذا المنعطف العصيب الذي ينطوي على تحديات في ما يتعلق بنزع السلاح، على نحو عام، ومنع الانتشار، بصفة خاصة.

ويسرني أيضا أن أرى هنا عددا كبيرا من الوجوه المألوفة، التي بذلت إلى جانبي جهدا جهيدا خلال المؤتمر الاستعراضي. وبطبيعة الحال، أود أيضا أن أغتنم هذه الفرصة لأشكر وكيل الأمين العام تاناكا وطاقم موظفيه على ما قدموه لي من الدعم خلال تلك الأوقات العصيبة.

وإذ نجتمع في أعقاب المؤتمر الاستعراضي لعام ٢٠٠٦، فمما لا شك فيه أن هذه الدورة للجنة الأولى ستركز على نتائج المؤتمر. وبإمكان الدول الأعضاء أن تنطلق من النقطة التي توقفنا عندها في تموز/يوليه وأن ترسم مساراً للمضي قدما بغية التنفيذ الكامل لبرنامج العمل، بل تتجاوزه من أجل تعزيز جهودنا العالمية.

إلى جهات فاعلة من غير الدول. غير أنني، في ما يتعلق بمعظم المسائل الأخرى، شعرت أنه لو تمكنت الدول من إبداء ما يكفي من إرادة سياسية ومرونة لكان بالإمكان التوصل إلى حل توافقي. بيد أن التقدم صوب الحل التوافقي ظل بطيئاً. وعلى الرغم من تحقيق إنجاز كبير مشجع - أي نشوء حل توافقي بشأن الصيغة اللغوية المتعلقة بضوابط نقل الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة - فإننا لم نتمكن في آخر المطاف من التغلب على بعض الخلافات. وبالتالي، لم يتمكن المؤتمر من الاتفاق على وثيقة ختامية ذات قيمة لا تستقص من لب ومضمون برنامج العمل، وتتضمن توصيات باتخاذ تدابير ملموسة للتنفيذ الكامل لبرنامج العمل، من خلال خارطة طريق واضحة للعمل المعني بالمتابعة، لا سيما على الصعيد العالمي.

لقد أحرزت مناقشات كثيرة بشأن أسباب عدم الاتفاق بشأن وثيقة ختامية. وينبغي لنا أن ننظر في مجموعة من العوامل، واسمحوا لي بالإشارة إلى بعض المسائل التي أرى أنها قد تكون مجدية لمواصلة التفكير.

وتتمثل المسألة الأولى في الحالة الراهنة لجدول أعمال نزع السلاح المتعدد الأطراف. فالعملية المعنية بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة ليست بمنأى عن المشاكل التي تواجهها حالياً الجهود المتعددة الأطراف لنزع السلاح. وما لم تجدد جميع الدول الأعضاء، لا سيما الدول العظمى، ثقتها بالأمم المتحدة بوصفها مسرحاً أو وسيلة لمعالجة مسائل نزع السلاح الهامة على الصعيد العالمي، وتجدد التزامها باتخاذ تدابير عالمية في محافل متعددة الأطراف، فقد رنا أن نرى تزايد عدد اجتماعات الأمم المتحدة بشأن نزع السلاح التي لا تسفر عن نتائج حاسمة في المستقبل.

ثانياً، عدم التوصل إلى حل توافقي بشأن مسائل أساسية لم يتسن حلها بعد. وكان برنامج العمل لعام ٢٠٠١

الاتفاقات بشأن بضع مسائل هامة تركت دون معالجة عام ٢٠٠١. ومن جهة أخرى، فضلت بعض الدول الأخرى اتباع نهج يجعل المؤتمر يقتصر على إجراء تقييم ضيق للتقدم المحرز في تنفيذ برنامج العمل. وبدأ أن الفريق الأخير كان يسوق الحجة بأن برنامج العمل كان في مراحله المبكرة للتنفيذ أو بعيداً كل البعد عن اكتمال التنفيذ، وبأنه، بالتالي، ينبغي أن يكون تركيز المؤتمر على مجرد تحسين تنفيذ البرنامج.

وأمام ذلك التحدي، أصبح من المهم إجراء مشاورات مكثفة، على الصعيدين الثنائي والمتعدد الأطراف، لمحاولة التوفيق بين النهجين المتعارضين والشروع في عملية بناء توافق في الآراء قبل انعقاد المؤتمر بوقت طويل. وبالتالي، أحرزت خلال الفترة من آذار/مارس إلى أيار/مايو، عدة مشاورات غير رسمية مفتوحة العضوية وحضرت عدداً من الاجتماعات الإقليمية وغيرها من الاجتماعات. وفي أعقاب تلك الجهود، أعددت ورقة غير رسمية قد تشكل في نظري أساساً لإجراء مفاوضات بشأن وثيقة ختامية للمؤتمر. وعلى الرغم من أن الورقة غير الرسمية قد عبرت بأقصى قدر ممكن عن مختلف الإسهامات والآراء التي تلقيناها من الدول، وكان بعضها يتعارض تماماً الواحد مع الآخر، فإن الورقة غير الرسمية تطورت من خلال إجراء بضعة تنقيحات خلال عملية التشاور توطئة لانعقاد المؤتمر. ويسعدني القول إن الورقة غير الرسمية قد اعتمدها المؤتمر لاحقاً باعتبارها ورقة عمل، وهي بالتالي متوافرة في المحضر.

وخلال عملية التشاور، اتضح أن الاتفاق يكاد يكون مستحيلاً بشأن مسألتين من أكثر المسائل إثارة للخلاف، لكنهما من المسائل التي جرى أكبر قدر من الحديث عنها، متعلقتين بمضمون برنامج العمل تركت دون معالجة عام ٢٠٠١: وهما مسألة ضوابط امتلاك المدنيين للأسلحة، وعمليات نقل الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة

في ذلك الصدد، في أن وضع إجراءات صارمة لن يؤدي إلى تحقيق توافق في الآراء. ويمكن أن تفضي الممارسة التي يتبعها البعض والتي تتمثل في الإصرار على الإجماع بوصفه توافقا في الآراء إلى ممارسة حق النقض على عملية بناء توافق الآراء. وإنني على اقتناع بأن الاستخدام الأكثر حصة لقاعدة توافق الآراء في مؤتمر الاستعراض وفي عمليته التحضيرية من شأنه أن يقطع شوطا طويلا نحو اعتماد وثيقة ختامية.

وليس في نتيجة المؤتمر الاستعراضي ما يدعو إلى تثبيط المهتم بالمؤتمر الاستعراضي لم يقلل من قيمة برنامج العمل أو من التقدم الملموس المحرز في تنفيذه. فمنذ عام ٢٠٠١، تم تدمير مئات الآلاف من الأسلحة والذخائر، وأنشئت لجان وطنية فيما يزيد على ٨٠ بلدا، منها بلدي. واعتمدت الدول صكا دوليا لوسم وتعقب الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، وأحرزنا تقدما نحو علاج مسألة أساسية وهي السمسرة غير المشروعة التي ستكون موضوع دراسة يجريها فريق من الخبراء الحكوميين يبدأ أعماله في الشهر القادم. والأهم من ذلك، أصبح المجتمع الدولي بأسره يدرك الآثار البغيضة للاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة، وتقوم دول ومجتمعات عديدة باتخاذ تدابير انفرادية لكبح هذه الممارسة الآتمة.

ولا يزال الطريق إلى الأمام جد طویل وشاق. ويجب أن نحافظ على تفاؤلنا وأن نشاير في كفاحنا من أجل تجنب البشرية خطر الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة غير المشروعة. وسيؤدي القضاء على ذلك الشر إلى تحقيق السلام والهدوء في كثير من البلدان والمجتمعات والأحياء. وعلينا أن نواصل تحسين التدابير الرامية إلى التنفيذ الكامل لبرنامج العمل، وعلينا أن ننظر أيضا إلى ما هو أبعد من ذلك. ومن الأهمية الأساسية، إذا أردنا أن نكون فعالين في ذلك الصدد، أن تكون هناك آلية على الصعيد العالمي لكي تقيّم، بطريقة

دليلا على عزم المجتمع الدولي على معالجة مسألة حقيقية ساخنة تؤثر على عدد كبير من البلدان والمجتمعات. وكان من المتوقع أن تتولى الأمم المتحدة تنسيق ذلك الجهد على الصعد العالمي والإقليمي والوطني، بالتعاون مع كل المعنيين. إلا أنه تم اعتماد البرنامج كحل توفيق، وكان من المفهوم أنه لم يتضمن جميع المسائل المتصلة بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة غير المشروعة، وتم بصفة خاصة وعن عمد في عام ٢٠٠١ إغفال بعض المسائل الأساسية من أجل التوصل إلى توافق في الآراء. وافترض كثير في ذلك الحين بأن البرنامج كان خطوة أولى على طريق طويل نحو القضاء على انتشار الأسلحة الصغيرة غير المشروعة في كل أنحاء العالم.

ويتفق الكثير على أنه لن يتسنى، بدون معالجة عدد من المسائل مثل الجهات الفاعلة من غير الدول، والذخائر، والحيازة من جانب المدنيين، إجراء معالجة وافية لانتشار الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. ومن الأهمية الأساسية في ذلك الصدد أن يفهم برنامج العمل على أنه وثيقة حية تخضع لدينامية عالمية تتغير بمرور الوقت، ومن ثم يحتاج إلى استعراض وتعزيز على نحو استشاري كيما ينفذ تنفيذا وافيا من جميع جوانبه. ولا يمكن أن يعالج المجتمع الدولي مشكلة الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة معالجة هادفة إلا إذا سلمنا جميعا بأن برنامج العمل لا يمكن ولا ينبغي أن يكون على حاله.

وثالثا، قاعدة توافق الآراء. ففي الأمم المتحدة تتخذ القرارات، كمسألة ممارسة متبعة فيما يتصل بالمسائل المتعلقة بالأمن الوطني للدول، على أساس توافق الآراء. ولم تكن مسألة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة استثناء من ذلك التفاهم. بيد أن توافق الآراء يحقق أكثر ما يحقق عندما تسعى الأطراف جميعها مخلصا إلى التوصل إلى حل توفيق من أجل الصالح المشترك، وتكون على استعداد لممارسة المرونة لتحقيق نتائج تحظى بقبول غالبية ساحقة واضحة. ولا شك،

السيد تيركوت (كندا) (تكلم بالانكليزية):

كما نعلم جميعاً علم اليقين، كان للنقل غير المشروع للأسلحة التقليدية وإساءة استعمالها أثر مدمر على البشر في كل أنحاء العالم. ويشمل النهج الذي تتبعه كندا إزاء المسائل العديدة المتصلة بالأسلحة التقليدية، الشواغل المتعلقة بعدم الانتشار التقليدي، وتحديد الأسلحة ونزع السلاح، فضلاً عن الشواغل الإنسانية، وتلك المتعلقة بحقوق الإنسان والتنمية.

وعلى الرغم من جوانب خيبة الأمل التي لمسناها في العام الماضي، حدث أيضاً قدر من التقدم، يكشف عما نرى أنه تصميم جماعي واسع النطاق فيما بين الدول على علاج المسائل المتصلة بالأسلحة الصغيرة، والألغام الأرضية، وطائفة من الأسلحة التقليدية الأخرى.

وتسَلَّم كندا بضرورة مواصلة تعزيز الإطار التنظيمي العالمي الناظم لنقل الأسلحة التقليدية كافة. ونحن نؤيد، في ذلك الصدد، تمام التأييد، قرار الجمعية العامة ٢٢٦/٦٠ الذي يتناول مسألة نقل الأسلحة التقليدية، كما أننا نقدم تقارير سنوية منتظمة إلى سجل الأمم المتحدة للأسلحة التقليدية. ونشجع جميع الدول على تقديم تقارير سنوية عملاً بذلك القرار.

وكما ذكر في تموز/يوليه في مؤتمر الأمم المتحدة لاستعراض التقدم المحرز في تنفيذ برنامج العمل المتعلق بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه، تؤيد كندا أيضاً، من حيث المبدأ، إبرام معاهدة شاملة وملزمة قانوناً للاتجار بالأسلحة تمنع التدفق غير المشروع للأسلحة إلى مناطق الصراع. ونشيد بالأعمال التي اضطلع بها المجتمع المدني والمملكة المتحدة بشأن مبادرة معاهدة الاتجار بالأسلحة، وسنعمل عن كثب مع كل المعنيين.

شفافة وتعاونية، كيف شرعت الدول، والمنظمات الإقليمية والدولية، والمجتمع الدولي، في تنفيذ التزاماتها، وكيف اتفقت على الصعيد العالمي على تعزيز التعاون والمساعدة الدوليين لتمكين الدول كافة من الوفاء بالتزاماتها.

ويتوخى برنامج العمل فعلاً الحاجة إلى إجراء استعراضات دورية أثناء تنفيذه. والواقع أن نطاق ومضمون المناقشة، وتعبئة المجتمع المدني ووسائل الإعلام، والعملية التحضيرية المكثفة على الصعيدين الوطني والدولي في الفترة حتى عقد اجتماعات آلية الاستعراض وأثناء هذه الاجتماعات، كلها في حد ذاتها عوامل هامة في مواصلة الزخم وفي الإعراب عن الرأي الدولي وإرهافه. ولهذا، آمل أن تغتنم هذه اللجنة الفرصة للموافقة على ولاية لهذه الآلية الاستشارية المنحى.

وختاماً، أود أن أذكر بالكلمات الصائبة للأمين العام في بداية المؤتمر الاستعراضي عندما قال إن هذه الأسلحة قد تكون صغيرة ولكنها تحدث دماراً شاملاً. وقد حان الوقت لأن نسمع كلماته مرة أخرى. لقد بدأ الوقت ينفد. ولنلزم أنفسنا مرة أخرى باتخاذ كل إجراء ممكن كي نوقف الآن انتشار الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة غير المشروعة في وسطنا.

الرئيسة (تكلمت بالانكليزية): أعترزم الآن أن أتيح

للجنة الفرصة لإجراء مناقشة تفاعلية مع ضيوفنا المتكلمين، بتنظيم جلسة غير رسمية من الأسئلة والأجوبة. وقبل أن أفعل ذلك، سأعلق الجلسة بغية مواصلة العمل بطريقة غير رسمية.

عُلفت الجلسة الساعة ١٦/١٥ واستؤنفت الساعة ١٦/٢٥.

الرئيسة (تكلمت بالانكليزية): أعطي الكلمة الآن

للفود الراقبة في الإدلاء ببيانات بشأن موضوع المناقشة المواضيعية اليوم: "الأسلحة التقليدية".

منظومات الدفاع الجوي المحمولة من منظور عدم الانتشار، وتحديد الأسلحة، ونزع السلاح، وسنواي العمل عن كثب مع الدول الأخرى لمعالجة هذه المسألة.

وثمة مجال آخر تُتخذ فيه على نحو متقدم إجراءات متضافرة بشأن الأسلحة التقليدية، وهو الجهد العالمي لتخليص العالم من ويلات الألغام الأرضية المضادة للأفراد. وأصبحت اتفاقية أوتاوا التي وصل عدد الدول الأطراف فيها إلى ١٥١، صكا أساسيا في معالجة الآثار الإنسانية والسلمية والأمنية والإنمائية للألغام الأرضية المضادة للأفراد. وفي مؤتمر القمة العالمي المعني بالإجراءات المتعلقة بالألغام الذي عقد في نيروبي منذ عامين، وكذلك في زغرب في العام الماضي، وفي الاجتماع السابع عشر للدول الأطراف في اتفاقية أوتاوا المعقود في جنيف في الشهر الماضي، أكدت الدول الأطراف من جديد تصميمها على تحقيق هدف إقامة عالم خال من الألغام، وتقديم كل الدعم اللازم للناجين من حوادث الألغام الأرضية حتى يتسنى إعادة تأهيلهم وإعادة إدماجهم في مجتمعاتهم كأعضاء كاملين ومنتجين. وما فتئت كندا تدعم جميع جوانب الإجراءات المتعلقة بالألغام، وتشيد بالجهود الهامة التي تبذلها الدول الأطراف المتضررة بالألغام للوفاء بالتزاماتها التعاهدية في المواعيد النهائية المحددة. وتثني كندا أيضا على الإسهامات الفاتقة القيمة التي تقدمها بلدان مانحة أخرى عديدة، ويسرها أننا ما زلنا مجتمعين ملتزمين بذلك.

والنتائج واضحة وبديهية. فلقد خُفض عدد الضحايا المباشرين تقريبا إلى النصف خلال ما يقلّ عن عقد من الزمان، وأعيدت أجزاء واسعة من الأراضي إلى الاستعمال المثمر. بل ويمكن توقع نتائج أكبر مع استمرار زيادة عدد الدول الأطراف.

ويسر كندا، بصفتها منسقا لفريق الاتصال المعني بإضفاء الطابع العالمي على الاتفاقية، أن تذكر أن أربعة بلدان

وتمثل مكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة مع احترام المصالح المشروعة للقائمين قانونا بإنتاج الأسلحة النارية وتصديرها والاتجار بها بالتجزئة، وامتلاكها، عنصرا هاما من السياسة الخارجية لكندا. ولا تزال كندا ملتزمة بالتنفيذ التام لبرنامج عمل الأمم المتحدة المتعلق بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، وتولي أولوية خاصة لضوابط النقل لمنع التدفقات غير المشروعة؛ وكفالة الحياة المدنية المسؤولة والاستعمال السليم للأسلحة الصغيرة من جانب المسؤولين في الدولة؛ وإدارة المخزونات والتخلص منها؛ وتخفيض الطلب على الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة للأغراض غير المشروعة؛ وزيادة التعاون والمساعدة الدوليين. وترحب كندا أيضا بإنشاء فريق الخبراء الحكوميين لدراسة السمسرة في الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. ونحن مثلنا مثل آخرين كثيرين، نشعر بحسرة أمل لأن الدول لم تتفق على وثيقة ختامية في المؤتمر الاستعراضي المعقود في الصيف. إلا أننا نرى أننا سنحقق مسعانا المشترك عن طريق بذل جهود جديدة ابتكارية وبناءة.

وفيما يتعلق بالناحية الإجرائية، ترى كندا أن هناك قيمة كبيرة في عقد اجتماعات منتظمة عالمية المستوى لتعزيز تنفيذ برنامج العمل. ونرى أن هذه ينبغي أن تشمل اجتماعات رسمية تعقد مرة كل سنتين على الأقل، واجتماعات غير رسمية بين الدورات للجمع بين الدول على نحو أكثر تواترا للتمكن من مواصلة الاضطلاع بالأعمال المواضيعية الهامة فيما بين الاجتماعات الرسمية للدول.

وتدرك كندا أيضا التهديد المتعدد الوجوه الناشئ عن الاتجار غير المشروع بمنظومات الدفاع الجوي المحمولة، وتقدر المبادرات العديدة المقدمة في ذلك المجال، ولا سيما تلك المقدمة من استراليا وإسرائيل والولايات المتحدة. وننظر في المقام الأول إلى الأخطار المحتملة لإساءة استعمال

تؤدي الأعمال التي نضطلع بها في هذه الدورة للجنة الأولى إلى زيادة تعزيز أهدافنا المشتركة المتعلقة بتحديد الأسلحة والناحية الإنسانية.

السيد كاهيلوتو (فنلندا) (تكلم بالانكليزية): أتكلم باسم الاتحاد الأوروبي. ويؤيد هذا البيان البلدان المنضمان بلغاريا ورومانيا، والبلدان المرشحان كرواتيا وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، وبلدان عملية تحقيق الاستقرار والارتباط، والبلدان المرشحة المحتملة ألبانيا والبوسنة والهرسك والجبل الأسود وصربيا، وبلد الرابطة الأوروبية للتجارة الحرة ليختنشتاين، فضلا عن أوكرانيا وجمهورية مولدوفا.

يدخل الانتشار بدون ضابط وسوء الاستخدام الواسع النطاق للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة في صميم التحديات الأمنية الرئيسية في عصرنا هذا. ويتعين تكثيف الإجراءات ضد هاتين الظاهرتين. والأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وذخائرها مسؤولة عن مقتل ما يزيد على ٥٠٠ ٠٠٠ شخص سنويا، وتكون الغالبية العظمى من الضحايا من بين المدنيين. والأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة عامل رئيسي في إضرار نيران الصراع ونشره، وفي انهيار الهياكل الأساسية للدول؛ وهي تسهل جريمة العنف والإرهاب، وتعوق التعمير فيما بعد الصراع، وتقوض دعائم التنمية. ومن بين ٤٩ صراعا رئيسيا حدثت في العقد الماضي، هناك ٤٧ صراعا استخدمت فيها الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة بصفاتها كأسلحة الرئيسية. بل أن الإجراءات الدولية المكثفة لمكافحة الإرهاب جعلت من الكفاح ضد الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة شيئا أكثر إلحاحا.

والاتحاد الأوروبي ملتزم بالعمل لمكافحة انتشار الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وسوء استخدامها بدون

صدقت على المعاهدة منذ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥، وأوضحت بلدان أخرى في آخر اجتماع للدول الأعضاء في أيلول/سبتمبر أنها بدأت عمليات ستؤدي إلى انضمامها في المستقبل القريب. ونرحب بالبيانات العديدة التي أدلت بها دول أطراف، والتي تؤكد الأهمية التي توليها تلك الدول لإضفاء الطابع العالمي على الاتفاقية، ونشجع جميع البلدان على الانضمام.

وتشعر كندا ببالغ القلق إزاء الآثار الإنسانية والإنمائية لأنواع أخرى من الأسلحة أيضا، وتأمل في أن يؤدي المؤتمر الاستعراضي الثالث القادم لاتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة، والذي سيعقد في جنيف في الشهر القادم إلى نتائج محددة. وترحب كندا بنفاذ البروتوكول الخامس لاتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة الذي يعالج الآثار الإنسانية للمخلفات المتفجرة للحروب. ونحن بصدد النظر في تصديق البروتوكول الخامس، ونشجع سائر الدول على أن تتخذ نفس الخطوة.

وكندا، مثلها مثل بلدان أخرى عديدة، تشعر بخيبة الأمل إزاء عدم إحراز تقدم بشأن الألغام الأخرى بخلاف الألغام المضادة للأفراد بعد قرابة خمس سنوات من المناقشات. ونأمل أن تبدأ الدول في التفاوض بشأن إبرام بروتوكول جديد معني بهذه الألغام مباشرة عقب المؤتمر الاستعراضي القادم.

وقد قرب موعد انتهاء الولاية الحالية للفريق العامل المعني بالمخلفات المتفجرة للحروب الذي حاول أن يقرر مدى كفاية القانون الإنساني الدولي فيما يتعلق بالأسلحة التي قد تؤدي إلى بقايا متفجرة للحروب. وسيكون من الأهمية الفائقة تقرير الخطوات الأخرى المناسبة.

وأود في الختام أن أذكر أننا نأمل مخلصين في أن نواصل استخدام خبرتنا الجماعية لتوجيه مداولاتنا كيما

وأكدت وثيقة نتيجة مؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥ (القرار ١/٦٠) على الآثار السلبية للاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. وأعرب قادة العالم عن عميق قلقهم إزاء الآثار التي ستلحق بالتنمية، والسلام، والأمن، وحقوق الإنسان، نتيجة لجملة أمور منها الاتجار بهذه الأسلحة. والتزم قادة العالم بدعم تنفيذ برنامج عمل الأمم المتحدة المعني بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه، ومكافحته والقضاء عليه.

ويدعو الاتحاد الأوروبي إلى كفالة أن تؤدي الالتزامات الواردة في الوثيقة الختامية لاجتماع القمة العالمي لعام ٢٠٠٥ بشكل محدد إلى قيمة عملية فورية للإجراءات المتعلقة بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، بما في ذلك، في جملة أمور، الأعمال التي ستقوم بها والموارد التي ستوفرها حسب الاقتضاء، لجنة بناء السلام، وصندوق بناء السلام. وسيسهل الاتحاد الأوروبي إسهاما تاما في التنفيذ السريع والشامل لقرارات الجمعية العامة المتعلقة بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، بما فيها تلك التي تعالج الآثار الإنسانية والإنمائية السلبية لتصنيع الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة ونقلها وتداولها غير المشروع، وتكديسها على نحو مفرط. ويدعو الاتحاد الآخرين إلى أن يحدوا نفس الحذو.

ويشعر الاتحاد الأوروبي بخيبة أمل بالغة لأن مؤتمر استعراض برنامج العمل لم يستطع التوصل إلى اتفاق بشأن وثيقة ختامية. وعلى الرغم من ذلك، فإننا نسلم بقيمة هذا المؤتمر في تأكيد التزامنا بالمبادئ والتدابير والأهداف الواردة في برنامج العمل. ولا يزال ذلك الالتزام يترجم إلى إجراءات محددة على الصعيدين الوطني والإقليمي. وينبغي أن يكون ذلك هو الحال أيضا على الصعيد العالمي. وسيتعين علينا أن نقيم معا جهودنا وإنجازاتنا وأوجه قصورنا. وعلى الرغم من أن هذا الاستعراض يبدأ على المستوى الوطني، فإنه يتطلب

ضابط. ويرمي الاتحاد إلى الحد من التوفير غير المنظم للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة في مناطق الصراع أو الصراع المحتمل بتعزيز الضوابط الصارمة على النقل والتدمير الآمن للفائض من الأسلحة، وتعزيز التدابير الرامية إلى الحد من الطلب، ومساعدة الحكومات المتضررة على التصدي لجميع جوانب المشكلة. ويسعى الاتحاد الأوروبي أيضا إلى معالجة الأسباب الأساسية لعدم الاستقرار، عن طريق جملة أمور منها مواصلة الجهود وزيادتها فيما يتعلق بالصراعات السياسية، والمساعدة الإنمائية، والحد من الفقر، وتعزيز حقوق الإنسان، وسيادة القانون.

ولقد وضع الاتحاد الأوروبي، بغية تعزيز أهدافه، استراتيجية محددة لمكافحة التراكم غير المشروع للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وذخائرها والاتجار بها، وتوجد تحت تصرفه صكوك معينة شتى. وتتضمن هذه القيود مدونة لقواعد السلوك بشأن صادرات الأسلحة، وبرنامجا للعمل المشترك لمكافحة التراكم والانتشار المزعزين للاستقرار للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، وموقفا مشتركا يقتضي أن تضع كل دولة عضو تشريعات وطنية للمكافحة الفعالة لأنشطة السمسة.

والاتحاد الأوروبي من بين أوائل الأطراف الفاعلة الدولية في الجهود الرامية إلى مكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، بما في ذلك الإجراءات العملية على أرض الواقع. وبالإضافة إلى الإجراءات التي تمولها الدول الأعضاء في برامجها الوطنية، خصص الاتحاد الأوروبي والجماعة الأوروبية للسنوات ٢٠٠٣ إلى ٢٠٠٨ حوالي ١٠٥ ملايين يورو لبرامج المساعدة الخارجية المتصلة بالإجراءات المتعلقة بالأسلحة الصغيرة. ونحن ملتزمون بمواصلة الاضطلاع بدور قيادي في هذا المجال، ونطلب من الآخرين المشاركة في بذل الجهود إلى أقصى حد ممكن.

المشروعة من بين العوامل الرئيسية التي تغذي الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة على الصعيد العالمي. ويتطلع الاتحاد الأوروبي إلى الحصول على تقرير موضوعي من فريق الخبراء الحكوميين المعني بالسمسة. ونرى أنه ينبغي أن يتبع ذلك الفريق نهجا عمليا فيما يتعلق بأعماله، وأن يوصي بما يلزم من تدابير محددة لمكافحة الضرر ذي يُحدثه سمسة الأسلحة غير الشرعيين عديمي الضمير.

والاتحاد الأوروبي مقتنع بضرورة تقديم المساعدة إلى البلدان المتضررة من العنف المسلح، كجزء أساسي من الاستراتيجيات الإنمائية، نظرا للصلة الوثيقة بين الأمن والتنمية. وأحطنا علما أيضا بإعلان جنيف بشأن العنف المسلح والتنمية، المعتمد في ٧ حزيران/يونيه ٢٠٠٦، والذي يوضح بجلاء الصلات بين العنف المسلح والتنمية. وينبغي أن تتخذ الدول الإجراءات اللازمة لتعميم إزالة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة غير المشروعة وإدماج برامج منع العنف المسلح في الخطط والاستراتيجيات المتعلقة بالأمن والتنمية والحد من الفقر. ويرى الاتحاد الأوروبي أن فريق الدول المهتمة بالتدابير العملية لترع السلاح يقدم عن طريق اجتماعاته في نيويورك إسهاما قيما في بلوغ تلك الغاية.

وأود أن أنتقل الآن إلى الاقتراح الجديد الهام الداعي إلى إعداد معاهدة دولية بشأن الاتجار بالأسلحة، على نحو ما أوردناه أيضا في بياننا العام. ففي كل يوم وفي كل مكان يتضرر الناس بالآثار الجانبية لعمليات النقل غير المسؤول للأسلحة. والآثار السلبية لذلك على السلم والإعمار والأمن والاستقرار وحقوق الإنسان والتنمية المستدامة شديدة الضرر بالبلدان النامية، لا سيما في أفريقيا. وعلاوة على ذلك، فإن هذا النقل يحول الموارد الشحيحة بعيدا عن التخفيف الحيوي من حدة الفقر وغيره من الأعمال الإنمائية. ولاحظ الاتحاد الأوروبي أن هناك نداء قويا من عدد من الزعماء السياسيين

أيضا إجراء تحليل عالمي كيما تعالج طبيعة مشكلة الأسلحة الصغيرة بجدية. ونتطلع إلى اللقاء معا مرة كل سنتين، كما هو محدد في برنامج العمل وفي الصك الدولي لتمكين الدول من أن تحدد وتتعبق، على نحو موثوق به وحسن التوقيت، الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة غير المشروعة، في موعد ومكان تحددهما الجمعية العامة في دورتها الحالية. ونرى أنه ينبغي أن تتوج دورة الاستعراض بعقد مؤتمر استعراضي.

وما برح الاتحاد الأوروبي يشجع بقوة التقدم من أجل تحسين ضوابط النقل المتعلقة بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. وسيواصل الاتحاد السعي إلى زيادة التفاهم بين الدول بشأن ضرورة وضع مبادئ توجيهية عالمية لضوابط النقل على أساس التفاهات المشتركة التي تم وضعها في مؤتمر الاستعراض هذا العام.

ولا يزال الكفاح ضد الاتجار غير المشروع بالذخائر يمثل مهمة ملحة أخرى. ومنذ بداية عملية الأمم المتحدة المعنية بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، ما برحت الذخائر تشكل جزءا لا يتجزأ من المشكلة. وثمة إدراك متزايد الآن لأهمية هذه المشكلة، يتجلى في مشاريع القرارات التي تعتمد هذه اللجنة. وقد حان الوقت لأن نعالج مشكلة الذخائر التقليدية على نحو أكثر فعالية وشمولا.

والمعايير العالمية المتعلقة بالوسم والتعقب أساسية الأهمية لتعقب الاتجار غير المشروع بهذه الأسلحة والقضاء عليه. وكان اعتماد الصك الدولي المعني بالوسم والتعقب خطوة هامة أولى في تنفيذ برنامج العمل في ذلك الصدد. والاتحاد الأوروبي يؤيد التنفيذ الكامل للصك الدولي وزيادة تعزيزه في المستقبل بجعله ملزما قانونا.

وما فتئت ضوابط السمسة تحظى بأولوية عالية لدى الاتحاد الأوروبي، لأن من المسلم به أن السمسة غير

على نحو استباقي لمساعدة الدول التي لا يمكنها أن تكفل أمن مخزونها وأنها تدمر الفوائض من هذه الأسلحة على أن تفعل ذلك. ويشجع الاتحاد الأوروبي الدول الأخرى، كلما أمكنها ذلك، على المشاركة بنشاط في إدارة المخزونات والأمن وأنشطة التدمير للمساعدة في منع حدوث المزيد من الاستخدام غير المشروع.

ويؤيد الاتحاد الأوروبي تمام التأييد تكثيف الجهود لمنع النقل غير المشروع والحصول والاستخدام غير المصرح بهما لمنظومات الدفاع الجوي المحمولة، بما في ذلك التنفيذ الدقيق لقرارات الجمعية العامة ذات الصلة المتخذة بتوافق الآراء. ويتعين ترجمة القلق الدولي المتزايد إزاء انتشار منظومات الدفاع الجوي المحمولة إلى دعم عملي للجهود الدولية والإقليمية والوطنية لمكافحة ومنع النقل غير المشروع لمنظومات الدفاع الجوي المحمولة والحصول على هذه الأسلحة واستخدامها غير المصرح بهما.

ويرحب الاتحاد الأوروبي بالتقدم المحرز في إضفاء الطابع العالمي على اتفاقية حظر الألغام المضادة للأفراد، وتدمير المخزونات من الألغام المضادة للأفراد، وتطهير المناطق المزروعة بها الألغام، ومساعدة الضحايا. ونعتبر المؤتمر الاستعراضي الأول، الذي انعقد في نيروبي عام ٢٠٠٤، نجاحا كبيرا أتاح للمجتمع الدولي فرصة للتقييم وإمعان النظر في التقدم المحرز على الطريق نحو إيجاد عالم خال من الألغام، وتركيز جهودنا على تحقيق ذلك الهدف. وللتغلب على التحديات المتبقية على الطريق نحو التنفيذ الكامل للاتفاقية، اتفق مؤتمر نيروبي على خطة عمل طموحة للسنوات الخمس القادمة، والاتحاد الأوروبي يلتزم التزاما تاما بخطة العمل تلك. ونرحب بالوثيقتين الختاميتين اللتين تم اعتمادهما لاحقا في الاجتماعين السادس والسابع للدول الأطراف المعقودين في زغرب وجنيف على التوالي.

والروحيين في العالم كذلك من الدول والمجتمع المدني لوضع معاهدة جديدة لتحسين تنظيم الاتجار بالأسلحة.

ونظرا لأنه لا يوجد حاليا أي صك شامل ملزم دوليا لتوفير إطار تنظيمي متفق عليه لهذا النشاط، يرحب الاتحاد الأوروبي بالتأييد المتزايد في كل بقاع العالم لإبرام معاهدة بشأن الاتجار بالأسلحة. ويرى الاتحاد أن بدء عملية رسمية شاملة لتحقيق ذلك الهدف في الأمم المتحدة في أبكر فرصة ممكنة أمر مطلوب، ويرى أن مشروع القرار قيد المناقشة (A/C.1/61/L.55) يوفر الأساس لذلك.

والمعايير الملزمة، التي تتفق والمسؤوليات الحالية التي تضطلع بها الدول بموجب القانون الدولي ذي الصلة، ستكون لها أهمية حاسمة في معالجة مسألة انتشار الأسلحة التقليدية التي تمثل أمرا غير مستصوب وغير مسؤول، وتؤثر بصفة خاصة على بعض أكثر مناطق العالم هشاشة.

ويستحق استخدام الإرهابيين والأطراف الفاعلة من غير الدول لمنظومات الدفاع الجوي المحمولة كأداة لتهديد الطيران المدني والطيران المشارك في عمليات حفظ السلام، أن يولى اهتماما عالميا وأن تتخذ بشأنه إجراءات مستدامة وشاملة. فمنظومات الدفاع الجوي المحمولة أدوات شديدة الفتك، ويسهل إخفاؤها وتكلفتها ليست عالية. وهنا يؤيد الاتحاد الأوروبي بقوة بذل جهود أوسع نطاقا، في محافل متعددة الأطراف شتى، وتقل تكلفتها. وهنا يؤيد الاتحاد الأوروبي بقوة بذل جهود أكبر، في محافل شتى متعددة الأطراف، تركز بصفة خاصة على ضوابط الصادرات بما في ذلك ترتيب فاسينار، ومبادرة منظمة الأمن والتعاون في أوروبا، وفريق الثمانية لتدويل الضوابط.

وما برحت الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي تعمل مع دول أخرى في ميدان تدمير منظومات الدفاع الجوي المحمولة وإدارة المخزونات والأمن، وستواصل العمل

الجديدة الملزمة قانوناً. ويعلق الاتحاد الأوروبي أهمية كبيرة على التنفيذ الفعال للاتفاقية وبروتوكولاتها، فضلاً عن مواصلة التصميم على العمل على إيجاد صكوك جديدة ملزمة قانوناً في إطار الاتفاقية، حسب الاقتضاء، كما هو حاصل مثلاً في حالة الألغام بخلاف الألغام المضادة للأفراد.

وتكتسي اتفاقية حظر وتقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة أهمية خاصة الآن، لأن المؤتمر الاستعراضي الثالث سيعقد في تشرين الثاني/نوفمبر. وتتمثل مهام المؤتمر الاستعراضي في استعراض الالتزامات القائمة حالياً وتوضيحها وتعزيزها حسب الاقتضاء وتنفيذ تلك الالتزامات. ويتطلع الاتحاد الأوروبي إلى عقد مؤتمر استعراضي ناجح، يسهم في دعم هذا النظام وتطويره بطريقة تزيد من تعزيز القانون الإنساني الدولي؛ ونحن ندعم جهود الرئيس المعين للمؤتمر.

وينبغي أيضاً أن يتوصل المؤتمر الاستعراضي إلى نتائج ناجحة بشأن المسائل قيد المناقشة في عملية اتفاقية حظر أو تقييد استخدام أسلحة تقليدية معينة، لا سيما الألغام بخلاف الألغام المضادة للأفراد. ويود الاتحاد الأوروبي أن يحقق المؤتمر الاستعراضي نتائج ملموسة عن طريق وضع صك ملزم قانوناً بشأن هذه الألغام، يقيم توازناً بين الشواغل الإنسانية والاعتبارات العسكرية ويعزز القانون الإنساني الدولي. ونطلب إلى جميع الدول الأطراف في اتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة أن تحول التقدم المتوقع إلى حقيقة في المؤتمر.

وثمة مسألة حالية أخرى يود الاتحاد الأوروبي أن يبرزها وهي المخلفات المتفجرة للحرب. ويتوخى الاتحاد الأوروبي، في هذا الصدد، عدداً من الأهداف التي ينبغي السعي إلى تحقيقها في آن واحد: إضفاء الطابع العالمي على البروتوكول الخامس، وتنفيذه على نحو عاجل وفعال،

وتعزيزاً لهذا النجاح، يرحب الاتحاد الأوروبي بالنداء الذي وجهه اجتماع القمة العالمي إلى الأطراف في الاتفاقية للتنفيذ الكامل لالتزاماتها، وإلى جميع الدول التي يمكنها أن تقدم مساعدة تقنية أكبر إلى الدول المتضررة بالألغام بأن تفعل ذلك. ونود أن نطلب إلى جميع الدول التي لم تصدق بعد على الاتفاقية أو تنضم إليها أن تفعل ذلك في أقرب وقت ممكن. والاتحاد الأوروبي متحد في تأييده وتشجيعه لمشروع القرار بشأن تنفيذ الاتفاقية (A/C.1/61/L.47).

وقدم الاتحاد الأوروبي المساعدة إلى الدول واجتمعات المتضررة وسبواصل القيام بذلك. وخصصت الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي والجماعة الأوروبية للسنوات ٢٠٠٣ إلى ٢٠٠٥ ما يزيد على ٣٥٠ مليون يورو للإجراءات المتعلقة بالألغام.

وإذ نتكلم باسم الاتحاد الأوروبي، نود أن نشير إلى استراتيجية الجماعة الأوروبية، ولا سيما استراتيجيتها للفترة ٢٠٠٥-٢٠٠٧ التي تسعى في ضوء هدفها المؤقت المتمثل في تحقيق عدم وقوع ضحايا جدد، إلى الحد من خطر الألغام الأرضية المستعملة في الميدان وفي المخزونات بتقديم المساعدة الاجتماعية والاقتصادية والطبية للسكان المحليين المتضررين ولضحايا الألغام الأرضية. وسبواصل الاتحاد الأوروبي في مجموعه دعم الإجراءات الإنسانية المتعلقة بالألغام والمركزة على أفقر البلدان المتضررة بالألغام. وسبواصل العمل من أجل تحسين فعالية النظام الدولي للإجراءات المتعلقة بالألغام.

وتشكل اتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة وبروتوكولاتها جزءاً أساسياً لا يتجزأ من القانون الإنساني الدولي. ولاتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة نظام راسخ جيد التوازن يأخذ في الاعتبار الشواغل الإنسانية والمتطلبات العسكرية على حد سواء. وأثبتت الاتفاقية جدواها في إيجاد عدد من الصكوك

وباراغواي وفنزويلا، والبلدان المنتسبة إكوادور وبوليفيا وبيرو وشيلي وكولومبيا.

وأود أن أستهل كلمتي بالإعراب عن امتناني للسيد روبرتو غارسيا موريتان نائب وزير الخارجية في الأرجنتين، والسيد براساد كاريواواسام من سري لانكا على عرضيهما بعد ظهر اليوم.

ويمثل الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة مشكلة شديدة الخطورة تتطلب أن يوليها المجتمع الدولي اهتماما خاصا. وفي ذلك الصدد، نعلق أهمية كبيرة على الجهود القائمة على التعاون الدولي والرامية إلى منع هذا النشاط غير المشروع ومكافحته وإزالته، مع كفالة احترام قواعد ومبادئ القانون الدولي، فضلا عن المسؤولية الرئيسية التي تقع على عاتق كل دولة دون استثناء في ضمان تنفيذ التدابير ذات الصلة.

وتدرك بلدانا العواقب الوخيمة للاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة في كل مناطق العالم، وقد أبدينا إرادتنا السياسية القوية باعتماد تدابير محددة في إطار الكفاح ضد هذه الآفة.

وأجرى الفريق العامل التابع لبلدان المخروط الجنوبي والمعني بالأسلحة النارية والذخائر، في اجتماعه الأخير في برازيليا في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦، تبادلًا للآراء بشأن وسم وتعقب الذخائر، وبصفة خاصة بشأن الوسم الفردي للخرائط على غرار الخطوات التي اتخذها من قبل عدد من بلدان المنطقة. وفي تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥، وفي إطار منظمة الدول الأمريكية، حضرت الدول الأعضاء في السوق المشتركة لبلدان المخروط الجنوبي والدول المنتسبة اجتماعا للنظر في تنفيذ اتفاقية البلدان الأمريكية لمكافحة تصنيع الأسلحة النارية والذخيرة والمتفجرات والمواد الأخرى ذات الصلة، والاتجار بها بطريقة غير مشروعة. وفي شباط/فبراير

ومواصلة القيام بأعمال إضافية بشأن الذخائر التي قد تصبح مخلفات متفجرة للحروب، بما فيها الذخائر الفرعية. وينبغي أن تتضمن الأعمال الإضافية العمل على تعزيز تنفيذ القانون الإنساني الدولي الحالي، والعمل على تحقيق إمكانية اتخاذ تدابير تقنية وقائية.

ويشير الاتحاد الأوروبي إلى اقتراحه المقدم في آخر اجتماع للجنة التحضيرية للمؤتمر الاستعراضي، والذي يقضي بتمديد ولاية الفريق العامل المعني بالمخلفات المتفجرة للحروب على الأقل حتى موعد المؤتمر الاستعراضي. وفي هذا الشأن، نود أن نعرب عن رأينا بأنه ينبغي أن يكون المؤتمر الاستعراضي أيضا استشرافي النظرة، وأن يحدد منظورات للأعمال المقبلة المفيدة إلى أن يحين موعد الاجتماع التالي للدول الأطراف الذي سيعقد في العام القادم، والمؤتمر الاستعراضي التالي.

والشفافية في مجال الأسلحة التقليدية، وبصفة خاصة في مجال الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، عنصر أساسي الأهمية في مكافحة الانتشار المنقלט لهذه الأسلحة، وفي توفير جو من الثقة والأمن. ويرحب الاتحاد الأوروبي في هذا الصدد بتوصيات فريق الخبراء الحكوميين الذي اضطلع بالاستعراض الخامس وبتزادة تطوير سجل الأمم المتحدة للأسلحة التقليدية. وتمهد المنجزات التي حققها الفريق السبيل للتطور والتقدم فيما يتعلق بالهدف العام لسجل الأمم المتحدة، وهو تحقيق الشفافية الفعلية في مجال التسلح. ويتعين تنفيذ توصيات الفريق، واستمرار العمل بشأن مواصلة تطوير سجل الأمم المتحدة.

السيد دا اروكا باراهموز (البرازيل) (تكلم

بالإسبانية): أتكلم باسم الدول الأعضاء في السوق المشتركة لبلدان المخروط الجنوبي: الأرجنتين والبرازيل وأوروغواي

وتولي بلدان السوق المشتركة للمخروط الجنوبي والدول المنتسبة أهمية خاصة لمسألة الذخائر. وفي هذا الصدد، نرى أن هذه المسألة ينبغي أن تحظى بمعاملة خاصة في إطار الأمم المتحدة، نظرا لأنه جرى التسليم مرارا وتكرارا بأن ثمة صلة وثيقة بين مسألة الأسلحة الصغيرة ومسألة الذخائر. ونرى أيضا أن مما لا غنى عنه أن نحز تقديما نحو إبرام صك دولي ملزم قانونا بشأن السمسرة غير المشروعة. ونأمل أن يكون بوسع فريق الخبراء الحكوميين أن يبدأ عمله بأسرع ما يمكن. ونود أن نؤكد مرة أخرى التزامنا ببذل كل جهد ممكن لمعالجة مسألة الأسلحة الصغيرة. وهدفنا الأساسي في ذلك الصدد هو التوصل إلى نتائج يكون لها أثر إيجابي على مجتمعاتنا.

ولا تزال الألغام المضادة للأفراد، وضخامة عدد ضحاياها من المدنيين، تثير عميق القلق في بلداننا. وتدرك أمريكا الجنوبية تمام الإدراك العواقب الإنسانية لاستخدام تلك الأسلحة. ويمثل استمرارها واحدة من أخطر سماتها. ويقلقنا بصفة خاصة أن تلك الألغام لها آثار عشوائية. وغالبا ما تصيب ضحايا مدنيين، بمن في ذلك النساء والأطفال، بعد أن ينتهي الصراع المسلح بفترة طويلة.

وبلدان المخروط الجنوبي والدول المنتسبة مقتنعة بأنه ينبغي بناء السلام والأمن والتعاون على أساس التزامات تعزز الثقة المتبادلة وتشجع التنمية والرفاه في المنطقة. وتحقيقا لتلك الغاية، دخلت بلدان المخروط الجنوبي والدول المنتسبة منذ عام ١٩٨٩ في التزامات إقليمية ودون إقليمية هامة، بما فيها إعلان تموز/يوليه ٢٠٠٢ لإنشاء منطقة سلام وتعاون في أمريكا الجنوبية. والتزمنا في ذلك الإعلان بوضع نظام إلغاء تدريجي يؤدي إلى الإزالة الكاملة للألغام المضادة للأفراد بأسرع ما يمكن وفقا لاتفاقية أوتاوا، وتنفيذ توصيات برنامج عمل الأمم المتحدة المعني بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة.

٢٠٠٦، حضرنا اجتماع لجنة البلدان الأمريكية لمكافحة إساءة استعمال المخدرات التابعة لمنظمة الدول الأمريكية المعقود لغرض اعتماد قوانين نموذجية بشأن وسم الأسلحة النارية، ومن ثم كفالة تطبيق بلدان المنطقة لاتفاقية البلدان الأمريكية.

وأسهلنا أيضا في النهج المشترك المعتمد في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، بتقديم مقترحات محددة بشأن المسائل المتصلة بالذخائر، والسمسرة غير المشروعة، وآليات المتابعة، وآليات تقديم المساعدة والتعاون الدولي. وأدرجت هذه المقترحات في إعلان أنتيغوا، غواتيمالا، الذي اعتمده في أيار/مايو ٢٠٠٦ المؤتمر الإقليمي لاستعراض التقدم المحرز في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي في تنفيذ برنامج عمل الأمم المتحدة المعني بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه، ومكافحته والقضاء عليه.

ونلاحظ مع القلق عدم القدرة على تحقيق نتائج في المؤتمر الأول لاستعراض التقدم المحرز في تنفيذ برنامج العمل ونشج ذلك. وترى بلدان المخروط الجنوبي والدول المنتسبة أن ثمة حاجة إلى آليات متابعة للبرنامج، فضلا عن عقد اجتماعات ومؤتمرات للاستعراض مرة كل سنتين لتقييم التقدم المحرز في تنفيذ البرنامج. وعلى الرغم من اختتام المؤتمر لأعماله بدون اعتماد وثيقة ختامية، نحن واثقون من أن الدول ستتوفر لها الإرادة السياسية الكافية لتهيئة فرصة جديدة لمواصلة العملية التي بدأناها. ونود أن نسجل التزام بلداننا التام بتنفيذ برنامج العمل لعام ٢٠٠١.

وعلى حين تضطلع الحكومات بالمسؤولية الرئيسية عن كفالة توفر الموارد اللازمة لتنفيذ برنامج العمل، ترى بلداننا أن هناك حاجة أيضا لإحراز تقدم في توفير التعاون وتقديم المساعدة، بما في ذلك عن طريق نقل التكنولوجيات.

وقامت جمهورية فنزويلا البوليفارية من جانبها في عام ٢٠٠٣ بتدمير ٤٧ ١٨٩ لغما من ترسانات قواتها المسلحة الوطنية.

ولا بد أن يشير المرء أيضا إلى الدور الهام الذي قام به عدد من البلدان في منطقتنا، في إطار أنشطة إزالة الألغام التي تضطلع بها بعثة تقديم المساعدة في إزالة الألغام في أمريكا الوسطى، بإيفاد خبراء عسكريين.

وترحب بلدان المخروط الجنوبي والدول المنتسبة بالإسهامات المقدمة من إثيوبيا وبوتان وفانواتو ولايتيا في سبيل إضفاء الطابع العالمي على اتفاقية أوتاوا. ونشجع تلك البلدان التي لم تنضم بعد إلى المعاهدة على النظر في إمكانية ذلك.

وأخيرا نؤكد من جديد التزامنا بمواصلة السعي إلى تعزيز تنفيذ اتفاقية أوتاوا، كما أكدنا في المؤتمر الاستعراضي في نيروبي. وبلدان المخروط الجنوبي والدول المنتسبة على ثقة بأن خطة العمل للفترة ٢٠٠٥-٢٠٠٩ ستحقق أهدافها بالاعتماد على التعاون التام بين دولها الأطراف. ومن الأهمية الحاسمة وضع حد للمعاناة التي لا داعي لها والناجمة عن الألغام المضادة للأفراد، بكفالة إزالة هذه الألغام عن طريق عمليات إزالة الألغام وتقديم المساعدة للضحايا، فضلا عن التوعية بالأخطار الكامنة في تلك الألغام.

السيد وايسليدير (كوستاريكا) (تكلم بالإسبانية):

نظرا لأن هذه هي أول مرة أتكلم فيها باسم منظومة التكامل لأمريكا الوسطى التي تتكون من بليز، وبنما، والجمهورية الدومينيكية، والسلفادور، وغواتيمالا، وكوستاريكا، ونيكاراغوا، وهندوراس، والدولة المنتسبة المكسيك، أود أن أهنئكم، سيدي الرئيسة، على توليكم رئاسة اللجنة الأولى، وأن أعرب لكم ولسائر أعضاء المكتب عن تمنياتنا بنجاحة لأعمالكم.

وفي ذلك الصدد، أكد إعلان ليما: صوب نصف كرة غربي خال من الألغام المضادة للأفراد، المعتمد في آب/أغسطس ٢٠٠٣، على أهمية التقيد بالمبادئ والوفاء بالالتزامات المضطلع بها بموجب القانون الدولي فيما يتصل بالإجراءات المتعلقة بالألغام المضادة للأفراد، عن طريق الإزالة التامة لتلك الأسلحة في كل أنحاء العالم، وإنشاء منطقة خالية من الألغام المضادة للأفراد في أمريكا اللاتينية.

وتتجلى الإرادة السياسية لبلداننا في اتخاذ تدابير محددة مثل تقديم التقارير امتثالا لاتفاقية عام ١٩٩٧ بشأن حظر استعمال وتخزين وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد وتدمير تلك الألغام. وقامت شيلي، في إطار خطتها الوطنية لإزالة الألغام، بعمليات إنسانية لإزالة الألغام في شمال أراضيها في شباط/فبراير ٢٠٠٦، على الحدود مع بيرو وبوليفيا، فضلا عن المنطقة الحدودية بين الأرجنتين وبوليفيا. وفي الوقت نفسه، تم تدمير جميع المخزونات، ولم تترك سوى الكمية الدنيا وفقا للاتفاقية. وكان هذا دلالة على الثقة المتبادلة المعززة.

وأحرزت كولومبيا أيضا تقدما هاما في ذلك المجال نظرا للإجراءات المستمرة والمشاركة المتعلقة بالألغام المضادة للأفراد، ومرصد الذخائر غير المتفجرة. وما برحت حكومة كولومبيا تعمل مع المرصد من أجل تعزيز الاهتمام الذي يولي لضحايا هذه المتفجرات في مختلف مناطق البلد.

وينبغي أن نخص بالذكر من بين آخر المنجزات وضع واعتماد خطة استراتيجية وطنية لتنسيق ورصد وتوحيد الإجراءات لمكافحة الألغام المضادة للأفراد، وتجميع المعلومات المتاحة حاليا عن ذلك الموضوع. وتركز الخطة على أربعة مجالات: التوعية بتخفيض المخاطر؛ وتقديم المساعدة إلى الضحايا؛ وإدارة المعلومات؛ وإزالة الألغام في الحالات الطارئة.

الصغيرة والأسلحة الخفيفة غير المشروعة. ونحن ملتزمون أيضا بمضاعفة جهودنا لوضع صك ملزم قانونا يشمل الذخائر.

ولا بد أن نؤكد على أن إعلان أنتيغوا يسلم أيضا بأن مسألة الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. ولذلك السبب، نؤيد اعتماد صك ملزم قانونا بشأن الاتجار بالأسلحة التقليدية، بما في ذلك استيراد هذه الأسلحة وتصديرها ونقلها. وينبغي أن تفي تلك المعاهدة بمعيار الشفافية وعدم التمييز، وينبغي التفاوض بشأنها على أساس متعدد الأطراف. ونطلب أيضا إلى جميع الدول أن تفي بالأحكام الواردة في الفصل الثاني من برنامج العمل، فيما يتعلق بإدارة المخزونات وتدمير ما يتم مصادره أو الاستيلاء عليه أو جمعه من الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، ولا بد من وضع معايير وإجراءات مناسبة ومفصلة لضمان أمن المخزونات الحالية وتحديد وإدارة المخزونات الفائضة على نحو مسؤول. وفي هذا الشأن، نؤكد مجددا دعمنا للمنظمات الوطنية والإقليمية ومنظمات المجتمع المدني في حملاتها لزيادة الوعي الجماهيري بخصوص مكافحة الاتجار غير المشروع في الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة.

إن مسألة الافتقار إلى تنظيم حيازة المدنيين لهذه الأسلحة تعلق الأغلبية العظمى من الدول، كما يشير إلى ذلك تقرير معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح المعنون "خمس سنوات من تنفيذ برنامج عمل الأمم المتحدة المعني بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة" الذي يلاحظ أنه "منذ عام ٢٠٠٢، فإن حوالي ٧٠ في المائة من الدول التي قدمت تقارير عاجلت قضايا تتعلق بحيازة المدنيين لهذه الأسلحة" (ص. ٢٣). وفي هذا الإطار، تعتقد بلدان منطقتنا دون الإقليمية أن هناك حاجة إلى تنظيم كاف لحيازة المدنيين للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وامتلاكها، في جملة

وفيما يتعلق بموضوع الأسلحة التقليدية، نود أن نشير بصفة خاصة إلى برنامج العمل لمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه، وآليات متابعته. وهذه أولويات لبلداننا التي تواجه تهديدات حقيقية لأمنها الوطني والإقليمي، كما يتجلى في ارتفاع معدلات الجريمة، والجريمة المنظمة، والاتجار بالمخدرات وكلها أمور تضر بمنطقتنا. ولهذا السبب، شاركنا بحماس وبالتزام كبير في المؤتمر الإقليمي الذي نظّمته بنجاح جمهورية غواتيمالا الشقيقة في مدينة أنتيغوا في أيار/مايو الماضي.

وكما يدرك الأعضاء، فقد وقعت جميع بلدان أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي على إعلان أنتيغوا. ويرسي هذا الإعلان مؤشرات ومعايير عالية للمكافحة من أجل القضاء على الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. وللأسف، وكما اعترف رئيس المؤتمر الاستعراضي المعني بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، السفير كاريواواسام، فإن التوقعات الواردة في إعلاننا فاقت بكثير ما تحقق في المؤتمر الاستعراضي. ومن هنا جاءت خيبة أملنا العميقة إزاء نتيجة ذلك الاجتماع، وبصفة خاصة بالنظر إلى عدم التوصل إلى اتفاق بشأن آليات لمتابعة برنامج العمل.

ويعالج إعلان أنتيغوا جوانب شتى من الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة الذي يشكل شاعلا ذا أولوية في منطقتنا. وفي ذلك الصدد، يسلم الإعلان بأهمية تصديق كل أعضاء منظمة الدول الأمريكية تقريبا على اتفاقية البلدان الأمريكية لمكافحة تصنيع الأسلحة النارية والذخيرة والمتفجرات والمواد الأخرى ذات الصلة والاتجار بها بطريقة غير مشروعة، وتشريعها النموذجي. ونحن ملتزمون أيضا بتنفيذ الصك الدولي لتمكين الدول من أن تحدد وتتعبق على نحو موثوق به وحسن التوقيت الأسلحة

السيد لي سونغ (الصين) (تكلم بالصينية): بالرغم من عدم التوصل إلى وثيقة ختامية للمؤتمر الاستعراضي لبرنامج العمل المعني بالأسلحة الصغيرة المعقود في عام ٢٠٠٦، ما زال هذا البرنامج هاما في توجيه المجتمع الدولي في كفاحه ضد الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. وتواصل جميع الأطراف المعنية بذل الجهود لتعزيز تنفيذ برنامج العمل تنفيذًا كاملاً. وتقف الصين على أهبة الاستعداد لمواصلة الاتصال والتعاون مع الأطراف المعنية من أجل تنفيذ برنامج العمل تنفيذًا كاملاً وفعالا، بهدف إزالة التهديد الذي يسببه الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة في وقت مبكر.

وترحب الصين بالعمل الأولي الذي قام به فريق الخبراء الحكوميين التابع للأمم المتحدة في تشرين الثاني/نوفمبر بشأن السمسرة غير المشروعة في الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، ونأمل أن يساعد الفريق في تقوية فهم المجتمع الدولي لقضية السمسرة غير المشروعة وأن يقوم باستكشاف الحلول الفعالة والعملية.

وتخطط الصين علما بالمبادرات الجديدة التي قدمتها بعض البلدان لتنظيم الاتجار بالأسلحة التقليدية. ونرى أنه يجب على كل بلد أن يتخذ التدابير الكفيلة بتنظيم أنشطته في مجال الاتجار بالأسلحة، لكي نتمكن من مكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة مكافحة فعالة. وفي الوقت نفسه، وبما أن الاتجار بالأسلحة مسألة معقدة، وبما أن الأمن والدفاع الوطني والمصالح الاقتصادية لجميع الدول لها صلة بالقضية أيضا، ينبغي لجميع الأطراف أن تجري مناقشات مكثفة وعملية ومتعمقة بشأن القضايا ذات الصلة، وأن تحدد العمل المستقبلي، بتوافق الآراء.

وكألية للشفافية، يقوم سجل الأمم المتحدة للأسلحة التقليدية بدور إيجابي في تعزيز الثقة بين البلدان. وتولي الصين

أمر، من خلال تحديد نوع الأسلحة التي يمكن للمدنيين حيازتها وامتلاكها، بالإضافة إلى وضع شروط صارمة على التراخيص والتصاريح والتسجيل.

ونود أن نعرب عن امتناننا للمساعدة التي قدمها مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح والتنمية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي في صياغة تقاريرنا الوطنية.

وكما ورد في إعلان أنتيغوا، اقترحنا إنشاء قاعدة بيانات ضمن إدارة شؤون نزع السلاح لنشر أفضل الممارسات المتعلقة بالجوانب المختلفة لبرنامج العمل. ومرة أخرى، نثيب بالدول الأعضاء والمنظمات الدولية، التي يمكنها أن تلي احتياجات السلطات الوطنية التي تطلب التعاون والمساعدة في تنفيذ برنامج العمل، أن تفعل ذلك.

وكان ينبغي أن ترد معظم القضايا الآتية الذكر في وثيقة ختامية للمؤتمر الاستعراضي المعقود في تموز/يوليه ٢٠٠٦. ويقع عدد منها في إطار برنامج العمل، بينما تكمل الأخرى البرنامج بوضوح. وللأسف، أدى عدم توفر الإرادة السياسية لدى دول معينة إلى استحالة إجراء مفاوضات، مما عرض التقدم الكبير المحرز حتى الآن للخطر. وفي هذا الإطار، لم تكن هناك حتى الإرادة السياسية لوضع الأسس لآلية متابعة التي دعا برنامج العمل إلى إنشائها. وتهيب بلدان منظومة التكامل لأمريكا الوسطى والمكسيك باللجنة الأولى أن تجد حلا فعالا لقضية المتابعة كل سنتين لكي يتسنى استعراض التقدم المحرز في تنفيذ برنامج العمل واتخاذ التدابير الضرورية لتعزيزه.

وتؤكد بلدان منظومة التكامل لأمريكا اللاتينية والمكسيك مجددا التزامها بدعم برنامج العمل ومواصلة السعي إلى تعزيزه على المستويين الإقليمي ودون الإقليمي. ولن ندخر جهدا إذ تواصل اللجنة الأولى مساعدتها.

وتشارك الصين مشاركة فعالة في المساعدة الدولية لإزالة الألغام بهدف تخليص البلدان من المشاكل التي تسببها الألغام. وفي الشهر الماضي، أطلقت الصين دورة تدريبية في إزالة الألغام مدتها ثلاثة أشهر في نانجنغ لتدريب ٤٠ من أفراد إزالة الألغام من الأردن ولبنان. وسوف تتبرع الصين لهذين البلدين بمعدات لإزالة الألغام.

ويسرنا أن نرى البروتوكول الاختياري المتعلق بالمخلفات المتفجرة للحرب، ذلك الإنجاز الهام في إطار اتفاقية الأسلحة التقليدية، إذ يوشك على دخول حيز النفاذ. وتعتقد الصين أن دخول ذلك البروتوكول حيز النفاذ سيدفع لمزيد من البلدان للانضمام إلى البروتوكول ويعزز تحقيق أهدافه في وقت مبكر. وتعمل حكومة الصين بصورة فعالة على تعزيز عملية التصديق على البروتوكول.

السيد ماكي (نيوزيلندا) (تكلم بالانكليزية): أود أن أنتهز الفرصة اليوم لتناول جوانب من مناقشة الأسلحة التقليدية المتعلقة بكل من اتفاقية الأسلحة التقليدية المعينة، والأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. أبدأ أولاً بتناول مسائل اتفاقية الأسلحة التقليدية.

في المؤتمر الاستعراضي لاتفاقية الأسلحة التقليدية القادم المزمع عقده في تشرين الثاني/نوفمبر، ستبحث نيوزيلندا عن إحراز تقدم في التنفيذ الفعال للقانون الإنساني الدولي وذلك للتخفيف من الآثار الإنسانية للصراع. ونيوزيلندا ملتزمة بصورة خاصة بالتوصل عن طريق التفاوض إلى صك دولي ملزم قانونياً بشأن الذخائر العنقودية، صك يتيح معالجة مخاوفنا المتعلقة بالثقة والاستهداف وعمليات النقل وتدمير المخزونات التي عفى عليها الزمن. وكنا واحداً في مجموعة من البلدان التي تقدمت بولاية تفاوضية لينظر فيها المؤتمر الاستعراضي لمعالجة المخاوف الإنسانية التي تطرحها الذخائر العنقودية.

أهمية كبرى للسجل وتشارك بنشاط وعلى نحو بناء في عمل كل أفرقة الخبراء الحكوميين بشأنه. ومن خلال الجهود المشتركة، حقق فريق هذا العام مرة أخرى تقدماً هاماً، مع التأكيد مجدداً على روح قرارات الجمعية العامة ذات الصلة وعلى مبادئ السجل ومقاصده. وساعد ذلك في الحفاظ على الطابع العالمي للسجل. وبذل الفريق كذلك جهوداً هامة لزيادة المرونة التشغيلية للسجل، ونحن نرحب بذلك التقدم.

وانطلاقاً من مبدأ وضع الشعب في بؤرة الاهتمام، تولي الحكومة الصينية أولوية قصوى للقضايا الإنسانية المتعلقة بتحديد الأسلحة وتلتزم بحلها وتؤيد اتباع نهج متوازن في معالجة الشواغل الإنسانية والاحتياجات العسكرية والأمنية المشروعة لكل دولة.

والصين تعتبر الجهود المتعلقة باتفاقية الأسلحة التقليدية ذات أهمية وتدعم تلك الجهود. وتنفذ الصين بصورة جدية التزاماتها بموجب اتفاقية الأسلحة التقليدية وبروتوكولاتها وتشارك مشاركة فعالة في عمل فريق الخبراء الحكوميين الذي أنشأته الدول الأطراف في الاتفاقية.

ومنذ انضمام الصين في عام ١٩٩٨ إلى البروتوكول المعدل الثاني المعني بالألغام المضادة للأفراد، فقد تغلبت على الصعوبات المالية والتكنولوجية وغيرها لكي يتسنى لها تعزيز التنفيذ الكامل للبروتوكول، وقد تحقق لها ذلك. وتدرك الصين تماماً الشواغل الإنسانية التي تسببها الألغام الأرضية المضادة للمركبات وتشارك في المداولات ذات الصلة التي تهدف للتوصل بصورة بناءة إلى حلول ملائمة. ونأمل أن تلتزم جميع الأطراف بمبادئ المساواة والبراغماتية وتوافق الآراء وأن تتفهم كل منها شواغل الأخرى على أساس الاحترام المتبادل، لكي نحقق تقدماً في عملية إزالة الألغام بالمركبات المصفحة.

بالأسلحة الخفيفة ولمنعها. ومع ذلك، نعتبر القيام بالمزيد من العمل على المستوى العالمي ممكناً وبالتأكيد مبرراً.

وفي هذا السياق، نؤيد بقوة المبادرة التي طرحتها المملكة المتحدة ودول أخرى للشروع في مناقشات على مستوى الأمم المتحدة بشأن عقد معاهدة بخصوص الاتجار بالأسلحة. ونرحب بتعميم مشروع قرار بشأن هذا الموضوع (A/C.1/61/L.55) للنظر فيه في هذه الدورة.

ونرحب كثيراً بمبادرة كندا بالمشاركة في الدعوة إلى عقد اجتماع عالمي في جنيف في منتصف عام ٢٠٠٧ بشأن المبادئ التي توجه القرارات المتعلقة بعمليات نقل الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. وتبدو لنا المبادئ التوجيهية العالمية المقترحة التي تمخضت عن اجتماع نيروبي المعقود في نيسان/أبريل الماضي بشأن مراقبة نقل الأسلحة أنها برنامج سليم تجري هذه المناقشات على أساسه.

وختاماً، نتطلع إلى تقرير فريق الخبراء الحكوميين عن سمسة الأسلحة. ونعتبر أن هذا أيضاً ينبغي أن يساعد في الحفاظ على الزخم بشأن مسألة الأسلحة الصغيرة والخفيفة خلال عام ٢٠٠٧.

السيد كاندي (كينيا) (تكلم بالانكليزية): لقد سجلت اتفاقية حظر استعمال وتكديس وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد وتدمير تلك الألغام تقدماً هائلاً نحو تحقيق الأهداف التي نصت عليها خطة عمل نيروبي. وتلقى إضفاء الطابع العالمي على اتفاقية حظر الألغام دفعة مرحباً بها منذ الاجتماع السادس للدول الأطراف، وذلك بإيداع صكوك التصديق عليها من قبل أوكرانيا وهاييتي وجزر كوك وبروني دار السلام. وبلغ الآن عدد الدول الأطراف في الاتفاقية ١٥١. وهذا خبر طيب حقاً. والتقريران من جمهورية الكونغو الديمقراطية ولا تنفيا عن تنفيذ التزاماتهما بتدمير مخزوناتهما من الألغام خطوة أخرى نحو الأمام. وفضلاً عن

والعناصر الرئيسية التي ينبغي أن نعالجها في بحثنا عن المزيد من الأنظمة الدولية المحددة تشمل، أولاً، الطبيعة الإشكالية الملحة للذخائر العنقودية غير المنفجرة؛ ثانياً، استعمال أي ذخائر عنقودية ضمن مناطق مكتظة بالسكان المدنيين؛ ثالثاً، الهجمات ذات الطبيعة العشوائية لضرب المقاتلين والمدنيين على السواء؛ رابعاً، استعمال تلك الأسلحة في ظروف يحتمل أن تسبب خسائر فادحة في أرواح المدنيين وتلحق أضراراً كبيرة بالأهداف المدنية؛ وأخيراً، القلق المحتمل من زيادة انتشار مخزونات الذخائر العنقودية المهجورة أو الاحتفاظ بها أو استعمالها. أما الأثر السلبي للتلوث الذي تسببه الذخائر العنقودية على العمليات الإنسانية والانتعاش الاقتصادي في حالات ما بعد الصراع فهو ثابت فعلاً، بأدلة موثقة من الأحداث الأخيرة تعزز من جديد ضرورة القيام بعمل ما.

ونود أن نرحب أيضاً بإبرام صك بشأن الألغام غير المضادة للأفراد، إذا أمكن الاتفاق على نص ملزم قانونياً يحسن تحسيننا ذا مصداقية التدابير التي ينص عليها القانون الدولي الإنساني. ولا نرى أنه يمكن تحقيق ذلك المطلب بالتوصل إلى نص يتضمن تدابير اختيارية بشأن المسألتين الأساسيتين: مسألتى إمكانية الكشف عن الألغام وعمرها الفعلي.

أما بالنسبة للأسلحة الصغيرة، كنا من بين الذين خاب أملهم في التوصل إلى اتفاق بشأن وثيقة ختامية تسجل استعراض هذا العام لبرنامج عمل الأمم المتحدة لعام ٢٠٠١ المتعلق بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه. إننا لا نستخف بالتعقيدات التي ينطوي عليها التوفيق بين سيادة الدولة وحريات التجارة والاتجار واعتبارات الحريات المدنية وبين الخطوات التي من اللازم اتخاذها على المستوى العالمي للتخفيف من الأضرار التي يسببها الاتجار غير المشروع

وختاماً، نرجو من الوفود أن تتذكر أن اتفاقية حظر استعمال وتكديس وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد وتدمير تلك الألغام صك صلب يقوم على اعتبارات إنسانية أساسية. وهي تسعى لتخليص العالم من الأسلحة الوحشية واللاإنسانية التي لا تزال تلحق عواقب مدمرة بالأبرياء. ولذلك، تشجع كينيا بقوة الدول الأعضاء على التقييد بالتزاماتها بموجب الاتفاقية وتحث جميع الدول التي لم تنضم بعد إلى الاتفاقية على الانضمام إليها.

السيد تشيدومو (موزامبيق) (تكلم بالانكليزية):

بما أنني أتكلم في اللجنة لأول مرة، أسمح لي بأن أنضم إلى المتكلمين السابقين في تهنتكم، سيدي، على انتخابكم لترؤس اللجنة الأولى وأن أقدم بتهنتنا لأعضاء مكتب اللجنة الآخرين.

تعلق موزامبيق أهمية كبرى على مسألة نزع السلاح. ونلاحظ بقلق عدم إحراز تقدم في الآلية المتعددة الأطراف التي تعالج مسألة نزع السلاح. وقد حال الافتقار إلى توافق الآراء بشأن هذه المسألة دون إشارة مؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥ إلى مسألة نزع السلاح وعدم الانتشار في وثيقته الختامية (القرار ١/٦٠).

ويتمثل التحدي الرئيسي في عالم اليوم في كبح جماح الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، الذي يشكل تهديدا للسلام والأمن والتنمية في كثير من البلدان، لا سيما في أفريقيا. ولذلك نود أن نعرب عن شعورنا بخيبة الأمل إزاء عجز مؤتمر الأمم المتحدة لاستعراض التقدم المحرز في تنفيذ برنامج العمل المتعلق بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه عن الاتفاق في تموز/يوليه الماضي على وثيقة ختامية. وقد أعرب وفدي خلال الاجتماع المذكور عن أمله في أن يخرج المؤتمر باستراتيجية

ذلك، يدعو تنفيذ غواتيمالا وسورينام للالتزامات المنصوص عليها في المادة ٥ إلى التفاؤل بتحقيق الطابع العالمي للمعاهدة في وقت قريب.

لكن ينبغي ألا نكتفي بما تحقق مؤخرا من نجاحات بشأن اتفاقية حظر الألغام. على الأعضاء أن يسارعوا بتنفيذ الالتزامات تجاه تحقيق أهداف الاتفاقية وفي النهاية تجاه عالم خال تماما من الألغام، كي تتمكن شعوبنا من مزاولة حياتها اليومية بدون خطر الاحتمال المفزع بفقدان الحياة أو أحد الأطراف.

وفي هذا الصدد، نرغب في أن نناشد مرة أخرى الدول أن تنفذ التزاماتها تنفيذا كاملا لمساعدة المتأثرين من الألغام الأرضية والمبتلين بها. أما الزخم الإيجابي الذي نشأ منذ نيروبي، من خلال الاجتماع السابع للدول الأطراف الذي انتهى قبل هنيهة في جنيف، فينبغي الحفاظ عليه والإسراع به. وهناك حاجة إلى بذل مزيد من الجهود لضمان إضفاء الطابع العالمي التام على الاتفاقية. ولتحقيق ذلك، ينبغي تقديم المساعدة للدول الأعضاء التي تقوم بواجباتها بتدمير مخزونها من الألغام المضادة للأفراد، بالإضافة إلى التزاماتها بإزالة الألغام.

وخلال عامين تقريبا، سنصل إلى الموعد المحدد الأول لإزالة الألغام المضادة للأفراد. وفي هذا المجال، سيكون الاختبار الحقيقي لاتفاقية حظر الألغام هو في الطريقة التي سنتعامل بها مع طلبات تمديد الموعد المحدد. ستكون الدول الأطراف مدعوة إلى احترام العرف المتبع في الاتفاقية بالتعاون الدولي والشفافية في التعامل مع طلبات التمديد، بينما تبقى وفية للهدف الشامل للاتفاقية بأن تضع حدا للمعاناة غير المعقولة، التي تسببها الألغام المضادة للأفراد، لجميع الناس وفي كل الأحيان.

وهي تمثل نموذجاً للتعاون المثمر بين البلدان المتجاورة في مجال الأمن العام.

وموزامبيق مستمرة في تشجيعها للمبادرات التي يقوم بها المجتمع المدني من أجل تعزيز ثقافة السلام واللاعنف وتوطيدها. كذلك، وامثالاً لبرنامج العمل، أنشأت موزامبيق في عام ٢٠٠٥ لجنة وطنية مسؤولة عن تنسيق الجهود الوطنية الضرورية لمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة ومكافحتها والقضاء عليها وتحقيق التكامل بين تلك الجهود. وعلى الصعيد الإقليمي، نعكف بالاشتراك مع الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي على تنفيذ البروتوكول المتعلق بمراقبة الأسلحة النارية والذخيرة والمواد الأخرى المرتبطة بها.

وتود موزامبيق أن تؤكد مجدداً أهمية تعددية الأطراف بوصفها عنصراً لا غنى عنه لتعزيز نزع السلاح والسلام والأمن والترويج لها. ولكي نتعامل بفعالية مع الخطر الذي تمثله الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة على البشرية، لا بد أن يتخذ المجتمع الدولي إجراءات متواصلة ومتضافرة لمنع انتشار تلك الأسلحة.

وتتيح هذه الدورة فرصة لإحراز تقدم في مكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. ولهذا السبب، تؤيد موزامبيق إنشاء صك دولي مشترك بشأن استيراد الأسلحة التقليدية وتصديرها ونقلها من شأنه أن يساعد على منع ومكافحة واستئصال عمليات بيع أو نقل هذه الأسلحة التي يحتل أن تعزز الصراع وتؤدي إلى تشريد الناس وإلى الإرهاب. ونرى أن تجرى المفاوضات بشأن إبرام هذا الصك الهام في إطار الأمم المتحدة ومن خلال عملية متسمة بالشفافية والشمول، حتى تكفل تحقيق توافق الآراء بين جميع الدول الأعضاء.

من شأنها أن تعزز التنفيذ الكامل لبرنامج العمل، مع التمكين من وضع تدابير للحد من الأثر السلبي للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة.

وبالرغم من الفشل الأخير، ما زال بلدي يعلق أهمية كبيرة على منع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة ومكافحته والقضاء عليه. ومن ثم، نود أن نؤكد مجدداً الأهمية المستمرة لبرنامج العمل، الذي ينبغي المحافظة على سلامته. فلا يزال تنفيذ برنامج العمل عنصراً رئيسياً في دعم منع نشوب الصراعات وحلها، وفي تعزيز الأمن والاستقرار على المدى الطويل من أجل تهيئة بيئة تمكن من التنمية المستدامة في البلدان النامية، وخاصة في أفريقيا. ويتوقف النجاح في تنفيذ برنامج العمل على كل من الجهود الوطنية، وإلى حد كبير، التزامنا السياسي بتعزيز التعاون على الصعيدين الإقليمي والعالمي.

أما على الصعيد الوطني، فتعرب موزامبيق عن التزامها بتنفيذ برنامج العمل كخطوة إلى الأمام صوب توطيد السلام والأمن والاستقرار داخل حدودنا وخارجها. وبعد أن مررنا بفترة عصيبة من تاريخنا، نتيجة لحرب زعزعة الاستقرار في منطقة الجنوب الأفريقي التي اتسمت بانتشار الأسلحة النارية والأسلحة الخفيفة واستخدامها غير المشروع، أصبحت منطقة الجنوب الأفريقي الآن ملتزمة التزاماً تاماً بالاندماج الاقتصادي الإقليمي تحقيقاً لمصلحة شعوبها.

وضمن هذا الإطار ينخرط بلدي منذ عام ١٩٩٢ في عملية جمع وتدمير الأسلحة النارية. والواقع أنه اضطلع في عام ١٩٩٥ بعملية هيكلية خاصة ترمي إلى تحديد المخابئ السرية للأسلحة النارية واستعادتها وتدميرها، مما أدى إلى تدمير زهاء ٣٠ ٠٠٠ قطعة سلاح ناري من مختلف الأنواع وما يزيد على مليون طلقة من الذخائر والمواد المرتبطة بها. ونفذت تلك العمليات بالتعاون مع جارتنا جنوب أفريقيا،

الكامل. في هذا الصدد، وفي المقام الأول من الأهمية بالنسبة لنا أن نتفق في هذه الدورة على عملية للمتابعة. و ينبغي أن تتمثل أولى خطوات هذه العملية في عقد اجتماع كل سنتين. وفي هذا الخصوص، نؤيد مشروع القرار A/C.1/61/L.15 المتعلق بالاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه. كما نتطلع إلى أعمال فريق الخبراء الحكوميين المعني بالسُمسرة غير المشروعة في الأسلحة الصغيرة المقرر عقده في الشهر القادم، ونرجو أن يعزز التزامنا بتنفيذ برنامج العمل.

والواقع، فإننا نرى أنه يمكن عمل ما هو أكثر من ذلك بكثير فيما يتعلق بمسألة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. ويؤيد وفدي مبادرة إبرام صك دولي لمراقبة عمليات نقل الأسلحة على الصعيد الدولي. ونشاط الآخرين قلقهم إزاء استخدام عمليات النقل القانوني للأسلحة التقليدية أحيانا بمثابة ستار لصفقات غير قانونية، وخاصة في الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. وللتصدي لهذه المشكلة، لا بد من وضع منظومة ضوابط فعالة وشفافة على عمليات النقل الدولي للأسلحة.

وكان من الإنجازات الهامة في مجال الأسلحة التقليدية الاتفاق في الاجتماع الذي عقده فريق الخبراء الحكوميين مؤخرا على زيادة توسيع نطاق سجل الأمم المتحدة للأسلحة التقليدية. ويثني وفدي على الفريق لما حققه من منجزات، بما في ذلك قرار خفض الحجم الأدنى للسفن الحربية من ٧٥٠ إلى ٥٠٠ طن متري وتوفير شكل موحد اختياري للإبلاغ عن عمليات نقل الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة.

ونلاحظ أن عدد الدول الأعضاء المشاركة في السجل لم يزد منذ عام ٢٠٠١. ونحث الدول التي لم تشارك بعد على المشاركة. وبالمثل، نود أن نرى مزيدا من المشاركة

وأختتم بياني بالإعراب عن أملنا الصادق في أن تسهم هذه الدورة في إحراز تقدم في الحرب على الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وفي رفاه شعوبنا في نهاية المطاف.

السيد تشوي هونغ - غي (جمهورية كوريا) (تكلم بالانكليزية): بما أن هذه هي الفرصة الأولى التي أعطني فيها

هذا المنبر، اسمحوا لي، سيدي، أن أزجي لكم التهنئة على توليكم رئاسة هذه اللجنة الهامة.

إن انتشار الأسلحة التقليدية من دواعي القلق المتزايد لدى المجتمع الدولي. فالأسلحة التقليدية إذا ما استخدمت على نحو متهور وغير مسؤول تحدث من الضرر والبؤس ما لا يقل عن أسلحة الدمار الشامل. ولتوفر الأسلحة الصغيرة على نطاق واسع في كثير من مناطق العالم أثر كبير في زعزعة الاستقرار مما يعرض السلام والأمن والتنمية للخطر، فضلا عن أثره المحفز لنشوب الصراعات المسلحة ودعم النشاط الإجرامي والتسبب في معاناة بشرية مأساوية.

وقد أحرز المجتمع الدولي تقدما فعليا في التصدي لهذه المشكلة. ومن الخطوات الكبيرة للأمام اعتماد الأمم المتحدة برنامج العمل المتعلق بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة في عام ٢٠٠١، وما أعقبه من الاتفاق على الصك الدولي المتعلق بالوسم والتعقب، وبدء نفاذ بروتوكول الأسلحة النارية الملحق باتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية في العام الماضي. ولكن على أثر تلك المنجزات، كان من المخيب للظن بدرجة مضاعفة أن يعجز مؤتمر استعراض برنامج العمل في تموز/يوليه عن الخروج بوثيقة ختامية تشتمل على توجيه بشأن المزيد من التدابير وآليات المتابعة.

ويرجو وفدي أن تبعث هذه الدورة للجنة الأولى حياة جديدة في برنامج العمل وفي التزامنا الجماعي بتنفيذه

تشرين الثاني/نوفمبر عن نتائج ملموسة. ونأمل بإخلاص أن تظهر جميع الدول الأطراف الإرادة السياسية الضرورية لسد الفجوات المتبقية في التصور بشأن هذا النوع من الألغام وأن تتوصل إلى حل مقبول.

السيد كوشلر (الاتحاد الروسي) (تكلم بالروسية):

إن انتشار الأسلحة التقليدية في العالم دون ضابط هو مدعاة قلق له ما يبرره لدى المجتمع الدولي ويمكن تلمس أقوى الشواهد على تلك المشكلة في البلدان ذات المستويات المنخفضة من التنمية الاجتماعية - الاقتصادية. ومن الصعب إنكار الصلة المباشرة بين حدة الصراعات المسلحة من ناحية، وبين الفقر والانتهاكات واسعة النطاق لحقوق الإنسان ومعايير القانون الإنساني الدولي وتعبئة الجنود الأطفال والجريمة عبر الحدود من ناحية أخرى. وتنشأ المخاوف بشأن الجوانب الإنسانية لهذه المسألة.

ونلاحظ في الوقت ذاته أن جوهر المسألة يكمن بالدرجة الأولى في الاتجار غير المشروع بالأسلحة. وكما يظهر من التجربة العملية، فإن الإمدادات غير المشروعة، هي بالذات التي تمثل المصدر الرئيسي لتزويد الجماعات المسلحة غير المشروعة والعناصر الإجرامية وحكومات الدول الخاضعة لقرارات حظر من مجلس الأمن بهذه الأسلحة.

ونؤيد الجهود التي يبذلها المجتمع الدولي من أجل منع الانتشار المنفلت وغير المشروع للأسلحة التقليدية. ونعتبر سجل الأمم المتحدة للأسلحة التقليدية مؤسسة هامة لتعزيز الثقة والأمن في العلاقات الدولية. وتقدم روسيا البيانات إلى السجل بانتظام. ونؤيد إدراج منظومات الدفاع الجوي المحمولة في السجل، ونشعر بالارتياح لنتائج الأعمال التي انتهت منها فريق الخبراء الحكوميين لتوه بشأن وظيفة السجل وتطويره. لقد نجح الفريق في أن يعتمد بتوافق الآراء مشروع

في نظام الأمم المتحدة الموحد للإبلاغ عن النفقات العسكرية. وبتعزيز الشفافية في الأمور العسكرية، تقلل هذه الآليات من التوتر الدولي وتبني الثقة داخل مجتمع الدول.

وتؤدي اتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة دوراً محورياً في إعمال مبادئ القانون الإنساني الدولي، منذ اعتمادها في عام ١٩٨٠. وجمهورية كوريا بوصفها دولة طرفاً في اتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة، تنفذ مبادئ الاتفاقية بإخلاص وتشارك بهمة في توسيع وتعزيز نظام هذه الاتفاقية. ويرحب وفدي بدخول البروتوكول الخامس لاتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة المتعلقة بالمخلفات المتفجرة للحرب حيز النفاذ، ويود أن يبلغ اللجنة بأن حكومتنا قد بدأت عملية الاستعراض الداخلي من أجل التصديق عليه.

وقد تمخض المؤتمران الاستعراضيان الأخيران لاتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة عن بعض النجاح. غير أن وفدي يساوره القلق لأنه لم يتبق على موعد انعقاد المؤتمر الاستعراضي الثالث سوى شهر واحد، بينما المفاوضات بشأن الألغام غير الألغام المضادة للأفراد تبدو متعثرة، ورغم السنوات الخمس من العمل الشاق التي كرسها لها فريق الخبراء الحكوميين. وبالنظر إلى أن هذا الموضوع أحد نقاط التركيز الرئيسية للمؤتمر المقبل، نرجو ألا يكون في تلك المفاوضات مصدر آخر لخيبة الأمل في مجال المسائل المتعلقة بترع السلاح المتعدد الأطراف.

ويعرب وفدي عن تأييده لفكرة إبرام صك ملزم قانوناً يتناول الآثار الإنسانية لهذه الألغام، ولكن، في ضوء تباين الآراء المستمر بشأن القضايا الرئيسية، نرى لزماً علينا، أن نستكشف طرقاً إبداعية لتنفيذ إجراءات عملية واقعية إذا أرادت الدول الأطراف في اتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة أن يسفر المؤتمر الاستعراضي الثالث في

الصغيرة والأسلحة الخفيفة في فيينا في ١٧ أيار/مايو ٢٠٠٦. وفي ذلك المؤتمر، نُظر في عدد من المقترحات الهامة لتحسين تعقب الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة ووضع العلامات عليها، فضلا عن التدابير المصممة لمنع الانتشار غير المشروع لمنظومات الدفاع الجوي المحمولة.

وفي سياق مكافحة الإرهاب، نولي اهتماما خاصا لكفالة السيطرة على منظومات الدفاع الجوي المحمولة. إن وقوع هذا السلاح في أيدي الإرهابيين يمثل تهديدا مباشرا لسلامة الملاحة الجوية المدنية. ونحن نعمل بنشاط مع شركائنا في رابطة الدول المستقلة على المسائل المتعلقة بنظم الدفاع الجوي المحمولة. فالتدابير المنصوص عليها في الوثائق المعتمدة على المستوى الإقليمي لتعزيز مراقبة صادرات نظم الدفاع الجوي المحمولة ستستفيد من توسيعها لتشمل مناطق أخرى من العالم.

ويمكننا تفهم رغبة بعض الدول في اتخاذ خطوات لتنظيم الاتجار المشروع بالأسلحة، كي لا تغذي تلك التجارة السوق السوداء أو تكون بمثابة مصدر لتراكم عدم الاستقرار خاصة في مناطق الأزمات. ونحن لا نعارض مناقشة هذه المسألة. فالاقترح الذي تقدمت به مجموعة من البلدان بصياغة صك دولي لتنظيم الاتجار بالأسلحة التقليدية يستحق الاهتمام. ومع ذلك، نعتقد أنه لا يمكن تبرير هذا العمل إلا إذا كان يهدف إلى وقف الاتجار غير المشروع بالأسلحة ويقترح تدابير محددة لمنع تحويل هذه الأسلحة من الاتجار المشروع إلى الاتجار غير المشروع لا سيما وقوعها في أيدي الإرهابيين.

وفضلا عن ذلك، نعتقد أن العمل المشترك في الأمم المتحدة ينبغي أن يسعى لتنظيم الإنتاج والتصدير المشروعين للأسلحة - وبعبارة أخرى، ينبغي له أن يمنع القرصنة في إنتاج الأسلحة، وتصدير هذه الأسلحة وفقا لتراخيص منتهية

تقرير يقدمه الأمين العام إلى الدورة الحادية والستين للجمعية العامة.

وقد أرسى فريق الخبراء الحكوميين في عام ٢٠٠٣، ثم مرة ثانية في عام ٢٠٠٦، سابقة طيبة لتطوير السجل. والأخذ بالأسلوب العملي المتمثل في التقدم بخطوات صغيرة في هذا المجال هو أكثر النهج واقعية وقبولا في ظل الأوضاع الراهنة. ونرى أن المزيد من تطوير السجل سوف يتحقق أولا بمراعاة الهدف الهام المتمثل في عالمية تطبيق السجل. وننوه بحدوث بعض التقدم في مراقبة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة على الأصعدة الوطني والإقليمي والعالمي. بيد أن مشكلة الانتشار غير المشروع للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة في بعض مناطق العالم ليست مستمرة فحسب، بل إنها تزداد حدة.

ونجهد حل مشكلة انتشار الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة على أساس برنامج عمل الأمم المتحدة للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. ولا نرى أن المؤتمر الاستعراضي المعني ببرنامج العمل لم يخرج بنتائج. فكل البلدان التي شاركت في المؤتمر تقريرا أكدت تقيدها ببرنامج العمل. ولم يتكلم أحد عن تنقيح البرنامج. بل على العكس من ذلك، تكلم الجميع عن أهمية التوسع في الجهود المشتركة لمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، مع التشديد على معالجة مشاكل محددة على الصعيدين الوطني والإقليمي.

ونؤيد استمرار فرض تدابير محددة لمنع تحويل الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من التجارة المشروعة إلى الاتجار غير المشروع. ونجهد تعزيز التفاعل الإقليمي لمنع الانتشار المنفلت للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. وقد قمنا بدور نشط في أعمال الدورة الاستثنائية لمنتدى منظمة الأمن والتعاون في أوروبا المكرس للمسائل المتعلقة بالأسلحة

ومن ناحية مبدئية، لا نستبعد انضمامنا إلى اتفاقية أوتواوا لخطر استعمال وتكديس وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد وتدمير تلك الألغام في تاريخ معقول في المستقبل. لكن، لا يمكن أن يحدث ذلك إلا إذا تأكدت روسيا من قدرتها على تنفيذ التزاماتها. ولكي يتم ذلك، لا بد من إيجاد حلول لمجموعة كبيرة من المشاكل العسكرية والفنية والاقتصادية والمالية. إن إسهامنا الحقيقي في نزع السلاح في مجال الألغام الأرضية هو العمل الجاري على نطاق واسع في روسيا لإزالة مخزوناتنا من الألغام الأرضية أو لتخفيضها. ففي السنوات القليلة الماضية، تم تدمير ما يزيد عن ٦ ملايين من الألغام المضادة للأفراد. وعندنا كذلك مشروع لتدمير ١٠ ملايين مما تبقى من مخزونات أخطر أنواع الألغام المضادة للأفراد، باستعمال تكنولوجيا فعالة وآمنة بيئيا طورها الخبراء الروس.

نحن ملتزمون أشد الالتزام بالتدابير التي نصت عليها اتفاقية الأسلحة التقليدية والبروتوكولات التابعة لها. ومؤخرا، قام مجلس النواب بالجمعية الفيدرالية للاتحاد الروسي بالموافقة على إدخال تعديل على المادة ١ من الاتفاقية لتوسيع مجاها لتشمل الصراعات غير الدولية. والمهمة التالية هي التصديق على البروتوكول الخامس لاتفاقية الأسلحة التقليدية المعني بمخلفات الحرب من المتفجرات.

وسيكون المؤتمر الاستعراضي الثالث القادم للدول الأطراف في اتفاقية الأسلحة التقليدية علامة هامة في تعزيز الاتفاقية. ونؤيد القيام بدراسة مستفيضة ومتوازنة لتنفيذ الاتفاقية، بالإضافة إلى وضع حلول واقعية ومتوازنة.

ولدينا رأي إيجابي في العمل الذي قام به فريق الخبراء الحكوميين بشأن الألغام غير المضادة للأفراد. وتؤكد دراسات الفريق بكل بساطة حساسية القضية من وجهة نظر مصالح الدول الدفاعية. ونحن على استعداد للنظر في المزيد من التبادل الحقيقي للآراء بشأن ذلك الموضوع.

الصلاحية، وإعادة تصديرها بدون تصريح من بلد المنشأ. وفي هذا الصدد، ينبغي أن نأخذ بعين الاعتبار الحقائق التالية.

هناك فعلا صكوك دولية وإقليمية لتعزيز الاتجار المنظم بالأسلحة. وتشمل تلك الصكوك برنامج العمل المتعلق بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه، واتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر، وسجل الأمم المتحدة للأسلحة التقليدية، واتفاق واسينار. والعيب الأساسي في هذه الصكوك هو افتقارها إلى الفعالية والطابع العالمي. ولذا سيكون من المنطقي أن نحاول، في المقام الأول، الحصول على الاستفادة القصوى من الصكوك الحالية - وعندئذ فقط ننتقل إلى صياغة صكوك جديدة.

ونتوق إلى ضمان أن تكون مدونة لاهاي لقواعد السلوك الدولية لمنع انتشار القذائف التسيارية فعالة قدر الإمكان. وفي هذا المجال، من الهام أن تقوم الدول الأطراف في مدونة لاهاي لقواعد السلوك بالتنفيذ التام لالتزاماتها. ونفضل أن تصبح المدونة آلية حقيقية متعددة الأطراف للشفافية والثقة في مجال منع انتشار القذائف التسيارية، وأن تقوم الأمم المتحدة بدور رئيسي - آلية توحدنا جميعا ولا تؤدي إلى رسم خطوط جديدة للانقسام. هذا هو بالضبط هدف المبادرة الروسية بتعديل نص المدونة: تعزيز التقيد بالمدونة من قبل الدول ذات الأهمية في مجال القذائف التسيارية.

ونشاط المجتمع الدولي قلقه إزاء الآثار الإنسانية الخطيرة لاستعمال الألغام المضادة للأفراد. ونؤكد مجددا إيماننا بفكرة عالم خال من استعمال الألغام كأسلحة. وإسهام روسيا المادي في تحقيق ذلك الهدف هو تصديقها على البروتوكول الثاني الإضافي لاتفاقية الأسلحة اللإنسانية.

وسوف يسترشد الوفد الروسي بالآراء الواردة في هذا البيان عندما ننظر في مشاريع القرارات المعروضة على اللجنة الأولى.

الرئيسة (تكلمت بالانكليزية): نواصل غدا مناقشتنا المواضيع بشأن موضوع الأسلحة التقليدية. وسوف نتيح الفرصة أيضا للوفود لعرض مشاريع قرارات. وفضلا عن ذلك، سيكون معنا ضيف متكلم، هو تحديد الرئيس المعين للمؤتمر الاستعراضي للدول الأطراف في اتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر.

رفعت الجلسة الساعة ١٨/٠٠.

ولا يسعنا إلا أن نكون قلقين من الوضع الذي نشأ فيما يتعلق بالمراقبة الأوروبية المشتركة للقوات المسلحة التقليدية. فهذه ليست المرة الأولى - وليس من خطئنا - أن يكون هناك تأخير في دخول الاتفاق بشأن تعديل معاهدة القوات المسلحة التقليدية في أوروبا حيز النفاذ. لقد نفذت روسيا جميع التزاماتها بمقتضى معاهدة القوات المسلحة التقليدية في أوروبا المنبثقة من اتفاق استانبول لعام ١٩٩٩ بشأن تعديل المعاهدة. وفي المؤتمر الاستعراضي الثالث الذي سينظر في أثر المعاهدة، نؤكد مرة أخرى أنه، في ظل ما للتغيرات العسكرية والسياسية الواسعة النطاق من آثار، عفى الزمن على المعاهدة وفقدت صلتها بالواقع. لقد تأكلت قيودها نتيجة لتوسيع منظمة حلف شمال الأطلسي. ونحن لا نعتبر نتائج ذلك المؤتمر مرضية. ولا نجد الوضع العام مرضيا فيما يتعلق بمعاهدة القوات المسلحة التقليدية في أوروبا. وسيقوم الاتحاد الروسي بتحليل نتائج المؤتمر بعناية، بالإضافة إلى مواقف بلدان منظمة حلف شمال الأطلسي. وعلى هذا الأساس، سنتوصل إلى استنتاجات فيما يتعلق بسياستنا المستقبلية بخصوص تنفيذ المعاهدة.

في نيسان/أبريل من هذا العام، قامت هيئة الأمم المتحدة لنزع السلاح بعمل مفيد بشأن المسائل المتعلقة بتدابير بناء الثقة والشفافية في الأسلحة التقليدية. ولسوء الحظ، لم تتمكن من التوصل إلى توافق الآراء بشأن تدابير بناء الثقة، كما حصل في عام ٢٠٠٣. لم تتمكن الهيئة إلا من اعتماد تقرير إجرائي. ومع ذلك، لم يذكر أحد في تلك المناسبة أن الهيئة غير ضرورية أو لم يلق أحد بظلال الشك على أهمية مبدأ تعددية الأطراف. ونرحب بتجديد عمل اللجنة. ونأمل، في السنتين القادمتين من عملها الموضوعي، أن يكون في مقدورنا اتخاذ توصيات بتوافق الآراء في هذا المجال.